


الهيئة الفلسطينية
المستقلة لحقوق المواطن

The Palestinian Independent
Commission for Citizens'
Rights



بعد مرور عام

على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة

الآثار القانونية للإخلاء - إدارة الأراضي

المخلاة - المناطق المهمشة

بعد مرور عام
على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة
الآثار القانونية للإخلاء - إدارة الأراضي
المخلاة - المناطق المهمشة

فريق العمل على التقرير

أحمد نهاد الغول
إياد القرا
صلاح عبد العاطي
حسن حلاسة

سلسلة تقارير خاصة (45)

المحتويات

| | |
|----------------------------|---|
| 1 | مقدمة |
| 3 | أولاً: الآثار القانونية المترتبة على إخلاء قوات الاحتلال الإسرائيلي لبعض الأراضي في قطاع غزة وأوضاع سيادة القانون فيها |
| 3 5 7 13 | 1. الآثار القانونية الناتجة عن الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة. 2. آثار الإخلاء الإسرائيلي على السيادة. 3. أثر الإخلاء الإسرائيلي على حرية التنقل للمواطنين والنشاط التجاري الفلسطيني. 4. أوضاع سيادة القانون في الأراضي التي انسحبت منها قوات الاحتلال الإسرائيلي. |
| 17 | ثانياً: إدارة الأراضي التي تم إخلائها من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي بعد مرور عام على الإخلاء |
| 18 20 22 24 27 | 1. إدارة الأراضي والجهات المسؤولة عنها. 2. الاستخدام المستقبلي لأراضي المستوطنات. 3. الاستثمارات في الأراضي المخلاة والجهات المسؤولة. 4. التعديلات على الأراضي الحكومية والإجراءات المتخذة من الجهات المسؤولة. 5. السياسات والخطط العامة لتشجيع الاستثمار والإجراءات المتخذة. |

| | |
|----|--|
| 42 | ثالثاً: الخدمات المحلية والبنى التحتية للمناطق المهمشة التي تضررت بفعل الاستيطان الإسرائيلي بعد مرور عام على إخلاءها |
| 42 | 1. المناطق المهمشة (المتاخمة للمستوطنات سابقاً). |
| 45 | 2. إجراءات الاحتلال الإسرائيلي وتأثيرها على المواطنين الفلسطينيين في المناطق المهمشة. |
| 48 | 3. الخطط والسياسات العامة والإجراءات المتخذة وانعكاسات ذلك على المواطنين |
| 53 | 4. منطقة مواصي رفح وخانيونس (دراسة حالة). |
| 58 | خاتمة/ استنتاجات وتوصيات |

الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن
رام الله - أيلول 2006

عناوين مكاتب الهيئة

| غزة | رام الله |
|---|--|
| الرمال - مقابل المجلس التشريعي هاتف: 972 - 8 - 2836632 2824438 فاكس: 972 - 8 - 2845019 | مقابل المجلس التشريعي، مقابل مركز الثلاثيميا هاتف: 972 - 2 - 2987536 - 2986958 2960241 فاكس: 972 - 2 - 2987211 ص.ب. 2264 |

بييت لحم
شارع المهدي - عمارة نزال ط 3
تلفاكس: 972-2-2750549

نابلس
عمارة جاليريا سنتر ط5
تلفاكس: 972-9-2335668

خانيونس
البلد - عمارة الفرا - ط2
972 - 8 - 2069188

الخلييل
رأس الجورة - عمارة حريزات - ط2
تلفاكس: 972-2-2295443

**E – mail: piccr@piccr.org
piccr-g@palnet.com
Internet: <http://www.piccr.org>**

مقدمة

بعد مرور 38 عاماً على الاحتلال الاستيطاني والعسكري لقطاع غزة، قامت إسرائيل بإخلاء مستوطناتها من ساكنيها وتفكيكها وتدمير ما بقي منها، وأعدت انتشار جنودها على حدود القطاع، إلا أنها في المقابل أبقت سيطرتها وتحكمها على المعابر البرية والجوية والبحرية للقطاع، فأصبح قطاع غزة بمثابة سجناً كبيراً لساكنيه، كما استمرت إسرائيل في ممارسة انتهاكاتها لحقوق الفلسطينيين في المجالات المختلفة.

يهدف التقرير إلى بيان أداء السلطة الوطنية الفلسطينية بعد إخلاء المستوطنات وخروج قوات الاحتلال من داخل القطاع، من خلال تسليط الضوء على ثلاثة موضوعات أساسية وهي: الآثار القانونية المترتبة على الإخلاء وأوضاع سيادة القانون في المناطق المخلاة، إدارة الأراضي المخلاة، المناطق المهمشة، تم اختيارها نظراً لانعكاسات هذه الموضوعات بشكل رئيسي ومباشر على حقوق المواطنين المختلفة.

وقد خلص التقرير إلى انه بعد مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة، وتسلم السلطة الفلسطينية إدارة القطاع بشكل كامل، لم تنجح في تحسين مستوى حقوق المواطنين المختلفة، التي طالما انتظروها، وذلك نظراً للعديد من المعوقات الخارجية بفعل الاحتلال الإسرائيلي وممارساته، والمعوقات الداخلية بفعل الأداء المتدني لمؤسسات السلطة الفلسطينية المعنية. وينتهي التقرير بعدد من التوصيات ذات العلاقة تضعها الهيئة بين يدي المسؤولين في السلطة الوطنية، آملة أخذها في الاعتبار لحل الإشكالات التي يعانيها المواطن في الأراضي الفلسطينية التي أخلتها قوات الاحتلال في قطاع غزة.

أولاً: الآثار القانونية المترتبة على إخلاء قوَّات الاحتلال الإسرائيلي لبعض المواقع في قطاع غزة وأوضاع سيادة القانون فيها

أنهى خروج آخر جندي إسرائيلي فجر الاثنين الموافق 2005/9/12 من قطاع غزة، الوجود العسكري والاستيطاني الإسرائيلي، تنفيذاً لخطة سلطات الاحتلال الإسرائيلي لفك الارتباط أحادي الجانب مع قطاع غزة.

ويشكل الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة حدثاً تاريخياً، بعد احتلال دام 38 عاماً، فهو أول انسحاب إسرائيلي من أرض فلسطينية يشمل الوجود العسكري وتفكيك المستوطنات، وحدث يحتل أهمية توازي الانسحاب من قطاع غزة ذاته.

1. الآثار القانونية الناتجة عن الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة

سعت إسرائيل منذ الإعلان عن خطة إخلاء مستوطنات غزة وشمال الضفة الغربية، لترويجها سياسياً وإعلامياً بوصفها فك ارتباط أحادي الجانب ينهي الادعاء بأن قطاع غزة أرض محتلة، ويأتي ذلك في سياق زعم إسرائيل بأن طبيعة وجودها القانوني في القطاع والضفة الغربية ليس احتلالاً وإنما تواجداً إدارياً مشروعاً أُمّنته الظروف والاعتبارات التي نشأت في الأراضي الفلسطينية في أعقاب حرب 1967، وذلك للتملص من أية استحقاقات لاحقة باعتبارها سلطة

احتلال، وأن قطاع غزة هو أراضي محتلة، يمثل وحدة جغرافية واحدة مع الضفة الغربية.

وبعيداً عن الخوض في تفنيد المزاعم الإسرائيلية، فإن الأمر الثابت أنها تتناقض مع كل المواثيق والأعراف الدولية التي أكدت أن قطاع غزة أراضٍ محتلة. وقد أقرت بذلك قرارات مجلس الأمن الدولي 242، 338، 1544، ومحكمة العدل الدولية في تموز 2004، حتى أن المحكمة العليا الإسرائيلية أقرت بأن الأراضي الفلسطينية التي احتلتها إسرائيل بعد حرب عام 1967 أراضٍ محتلة حسب القانون الدولي.

كما تتناقض الخطة أيضاً مع ما أكدت عليه اتفاقيات أوسلو الانتقالية (إعلان المبادئ العام 1993) بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل، والذي جاء فيه "ومن المفهوم أن الترتيبات الانتقالية هي جزء لا يتجزأ من العملية السلمية الشاملة وأن المفاوضات حول الوضع النهائي ستؤدي إلى تطبيق قراري مجلس الأمن 242 و338"، وهذا يعني اتفاق الطرفين الموقعين بأن الأراضي الفلسطينية أراضٍ محتلة، ستبقى تحت الاحتلال الإسرائيلي إلى أن يتم التوصل لاتفاق سلام نهائي وتطبيقه بالكامل، كما جاء في البند الرابع من الاتفاق "يعتبر الطرفان الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة جغرافية واحدة يجب المحافظة على وحدتها وسلامتها خلال الفترة الانتقالية". وأعدت اتفاقية القاهرة عام 1994 واتفاقية واشنطن عام 1995 ومذكرة شرم الشيخ عام 1999، التأكيد على الوحدة الجغرافية للأرض الفلسطينية.

إذن، من الناحية الفعلية، وبعد مرور قرابة السنة على تطبيق إسرائيل لخطتها (فك الارتباط)، فإن وضع قطاع غزة كأرض محتلة لم يتغير، وأن الذي حدث على أرض الواقع هو إعادة انتشار لقوات الاحتلال من موقع إلى موقع آخر،¹ ولا تزال إسرائيل قوة احتلال عليها التزامات ومسؤوليات قانونية وإنسانية كثيرة تجاه السكان المدنيين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها قطاع غزة، وذلك حسب اتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبروتوكول الأول لعام 1977 والعرف القانوني الدولي وفقه القانون الدولي.²

فإنهاء الاحتلال لا يتم بالإعلان عن عدم السيطرة الفعلية على الإقليم المحتل مع بقاء قدرة الاحتلال على فرض هذه السيطرة في أي وقت". وعليه، فالوضع في قطاع غزة يمكن أن يرقى لمستوى الإنسحاب الإسرائيلي إذا تركت إسرائيل المنطقة الحدودية بين قطاع غزة ومصر، وإذا عزفت عن السيطرة على الغلاف الجوي الفلسطيني والمياه الإقليمية الفلسطينية، ومارس عليه الفلسطينيون سيادتهم، وتوقفت عن القيام بأنشطة أمنية في قطاع غزة. وفوق هذا وذلك، يجب أن يمارس الفلسطينيون سلطة تامة في المعبر الذي يربطهم مع مصر، دونما رقابة من الجانب الإسرائيلي وليس على شاكلة جسر الكرامة (اللنبي) الواصل بين الضفة الغربية وقطاع غزة.³

1 يقوم مفهوم إعادة الانتشار على أساس تراجع قوات السلطات المنتشرة عسكريا وإداريا من منطقة جغرافية ما إلى مناطق أخرى، وتسلم المسؤولية عن إدارة وأمن المنطقة الداخلي إلى سلطات أخرى، فيما تبقى المسؤولية عن أمن المنطقة بشكل العام لتلك السلطات التي أعادت انتشارها.

² إبراهيم شعبان، المركز القانوني لمناطق الاستيطان المخلاة في الأراضي الفلسطينية، أوراق قانونية (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة تقارير قانونية رقم 63، 2006)، ملحق رقم 2.

³ إبراهيم شعبان، المرجع السابق.

2. آثار الإخلاء الإسرائيلي على السيادة

حرمت إسرائيل قطاع غزة بعد إخلائه من كافة المقومات التي تمنحه القدرة على الاستقلالية وحرية الحركة والانطلاق لإعادة تأهيل أوضاعه أو حتى إعمارها، أو التمتع بكافة مقومات السيادة والاستقلالية التي تعطي السلطة الفلسطينية حق ممارسة سيادتها الكاملة على الشعب والأرض، وتجعل سكانه يستأنفون حياتهم الطبيعية، وممارسة حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما قررتها الشرعة الدولية. فأصبح القطاع بمثابة سجنًا كبيراً، لا يخضع للاحتلال العسكري المباشر، ولكنه يخضع لحصار الاحتلال. وأبقت إسرائيل تحت سيطرتها الكثير من القضايا السيادية مثل المعابر، التي تعد السيادة عليها أحد الأركان الرئيسية في استقلال أي دولة أو كيان سياسي، بل معيار من أهم المعايير التي تتحكم في نمو وتطور أي بلد في هذا العالم، حيث ما تزال إسرائيل تسيطر على المعابر البرية وخاصة المعبر الذي يربط قطاع غزة بأراضي الضفة الغربية بما فيها القدس.

ومن ناحية أخرى، ترفض إسرائيل التخلي عن سيطرتها على الفضاء الجوي والساحل البحري، وتمنع إعادة فتح مطار رفح الدولي وإقامة ميناء غزة أو الإبحار خارج منطقة تمتد 8-10 كيلومترات من شاطئ غزة، بما يعزل القطاع عن العالم، ويقيد سكانه في ممارسة حريتهم في التنقل والسفر والتجارة من وإلى قطاع غزة. بل أكثر من ذلك، فقد أعلنت إسرائيل صراحة ما تدعي أنه حق لها بالدخول إلى القطاع متى اقتضت حاجاتها الأمنية ذلك، وهي مازالت تمارس الكثير من المخالفات للقانون الدولي الإنساني كقوة احتلال: العقاب الجماعي، والإعدامات خارج نطاق القضاء، والهجمات غير المتناسبة والعشوائية على المدنيين، وأكبر دليل على ذلك العملية العسكرية التي قامت بها

قوات الاحتلال في القطاع، فيما يعرف بعملية "أ مطار الصيف" في 2006/6/28. ووفقا لتقرير صدر عن وزارة الصحة الفلسطينية بتاريخ 2006/8/14، فقد بلغت الخسائر الناجمة عن الاستخدام المفرط للقوة العسكرية ضد المدنيين الفلسطينيين 196 شهيدا و795 جريحا، هذا بالإضافة لاختطاف مجموعة من وزراء الحكومة الفلسطينية ورئيس وعدد من أعضاء المجلس التشريعي في الضفة الغربية، وأعمال واسعة من الهدم والتجريف للبنية التحتية والمباني الحكومية ومنازل المواطنين، وإغلاق المعابر، والحصار الاقتصادي الجائر الذي أدى إلى نقص في المواد الأساسية والوقود والأدوية.

3. أثر الإخلاء الإسرائيلي على حرية التنقل للمواطنين والنشاط التجاري الفلسطيني

إن إصرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي بداية الانسحاب على نقل معبر رفح على الحدود مع جمهورية مصر، الذي يعتبر المعبر الوحيد للانتقال إلى خارج القطاع أو الدخول إليه، إلى منطقة كرم أبو سالم (كيرم شالوم) على المثلث الحدودي لجمهورية مصر وقطاع غزة وإسرائيل، لتتحكم بالكامل بحركة الدخول والخروج من وإلى القطاع، قوبل بالرفض الفلسطيني والاعتراض المصري، فأعلنت سلطات الاحتلال إغلاق المعبر يوم 2005/9/8 لأجل غير مسمى. ثم تم لاحقا في 14 تشرين الثاني 2005، أي بعد حوالي شهرين من اكتمال إخلاء إسرائيلي للقطاع، توقيع الاتفاق حول المعابر بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي بعد تدخل شخصي ومباشر من وزيرة الخارجية الأمريكية. ويعتبر اتفاق المعابر، الإطار الرسمي لتشغيل معابر قطاع غزة الذي أمكن التوصل إليه بحيث يستطيع سكانه

ممارسة أنشطتهم في الحركة والتنقل والسفر والتجارة مع المحيط المحلي والإقليمي والخارجي. ولتحديد أثر الانسحاب الإسرائيلي على حرية التنقل للمواطنين والنشاط التجاري الفلسطيني في ظل سريان اتفاق المعابر سنستعرض أهم البنود التي تضمنها الاتفاق المذكور ومدى التزام إسرائيل بتطبيقها بعد مرور عام على إخلاء القطاع:⁴

- فيما يتعلق بمعبر بيت حانون (إيريز) الذي يربط القطاع بإسرائيل والضفة عبر الأراضي الإسرائيلية، تضمن الاتفاق السماح بتشغيله، ولكن مازالت إسرائيل تغلقه تماما أمام حركة وتنقل المواطنين والصادرات والواردات من وإلى قطاع غزة، وكانت تسمح بشكل متقطع في النصف الأول من العام بمرور عمال من غزة إلى إسرائيل، لا يتجاوز عددهم في أحسن الأحوال 4000 عامل، تحت إجراءات قاسية ومهينة وحاطة بالكرامة، وتسمح بحركة خفيفة لتنقل المرضى وبعض الحالات الإنسانية، ومسئولي السلطة الفلسطينية والأجانب، وذلك ضمن قيود مشددة على تنقلهم، كما تواصل منع أعضاء المجلس التشريعي المنتخبين من التنقل بين الضفة الغربية وقطاع غزة، بما فيهم الوزراء المعينين في الحكومة الفلسطينية الجديدة.

- فيما يتعلق بالمرور الآمن بين قطاع غزة والضفة الغربية، تضمن الاتفاق بأن تسمح إسرائيل بمرور القوافل لتسهيل حركة البضائع والأشخاص بين القطاع والضفة الغربية، وبالتحديد بدء تسيير قوافل الباصات بتاريخ 15 كانون الأول 2005، وبدء تسيير قوافل الشاحنات

4 مركز الإعلام والمعلومات www.mic-pal.info

بتاريخ 15 كانون الثاني 2006، إلا انه لم يتم حتى الآن تنفيذ ما ورد في الاتفاق.

- فيما يتعلق بالمعابر التجارية، تضمن الاتفاق السماح للفلسطينيين بتصدير جميع منتجات القطاع الزراعية عبر معبر المنطار (كارني)، وتجهيز المعبر بالمعدات الكافية ليصل عدد شاحنات التصدير التي تجري مناوالتها يوميا في المعبر إلى 150 شاحنة، وتدرجيا حتى تصل إلى 400 شاحنة في نهاية العام 2006، كما تضمن الاتفاق أيضا استخدام معبر رفح لتصدير البضائع إلى جمهورية مصر، وسيتم استخدام معبر "كبريم شالوم" لمرور الممتلكات الخاصة ببعض الفلسطينيين، والسلع التجارية الواردة إلى قطاع غزة، تحت إشراف مشترك فلسطيني - إسرائيلي.

وعلى صعيد الواقع، لم تتغير الإجراءات الإسرائيلية على المعابر التجارية بينها وبين القطاع بعد إخلائه وتوقيع اتفاق المعابر، وبقيت على حالها، وتخضع للسيطرة المطلقة لإسرائيل بشكل مطلق، بل وزادت في ممارسة سياستها المتشددة التي تعيق حرية الحركة والتجارة عبرها، هذا بالإضافة إلى حالات الإغلاق المتكررة تحت دواعي أمنية، مما أدى إلى تفاقم وتدهور الوضع الاقتصادي للعديد من العائلات التي تشكل التجارة مصدر رزقها الوحيد. إذ أن معبر كارني (المنطار) يعتبر المنفذ التجاري الوحيد للقطاع على إسرائيل والضفة الغربية، ونظراً لأهمية هذا المعبر فإن إسرائيل عادة ما تستخدمه كوسيلة ضغط وعقاب جماعي ضد الفلسطينيين، ولم تلتزم بتنفيذ التزاماتها الواردة بشأنه في اتفاق المعابر سالف الذكر، فالعمل مازال يتم فيه بشكل جزئي، ويتعرض بين فترة وأخرى لإغلاقات

متقطعة، وصلت منذ 2005/11/1 وحتى نهاية تموز 2006 لنحو 65 يوماً بشكل متقطع و102 يوم بشكل كلي في محاولة للتضييق على الفلسطينيين، الذين يعتمدون على هذا المعبر بشكل أساسي لدخول البضائع والسلع والمواد الأساسية وخروجها من قطاع غزة، ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى نقص في المواد الأساسية الاستهلاكية والأخرى الضرورية للقطاعات الاقتصادية المختلفة. كما تم إغلاقه في وجه البضائع الصادرة من القطاع، الأمر الذي كبد الفلسطينيين خسائر مالية فادحة.

- **معبر صوفا**، وهو معبر تجاري لدخول مواد البناء من إسرائيل إلى قطاع غزة، فإنه يتعرض بين فترة وأخرى لإغلاقات متقطعة لدواعي أمنية، وصلت منذ 2005/11/1 وحتى نهاية تموز 2006 لنحو 110 يوم بشكل كلي، وقد أدى ذلك إلى تدهور كبير في قطاعات البناء ومشاريع البنية التحتية والنقل.

- **معبر كيريم شالوم**، ولم يتم تشغيله بشكل رسمي حتى الآن، وإنما تم تشغيله بشكل مؤقت في تاريخ 2006/3/23 لمدة أسبوعين لظروف طارئة، وذلك لنقل مساعدات غذائية من جمهورية مصر العربية إلى القطاع، بسبب الضائقة الاقتصادية التي يعاني منها نتيجة الإغلاق المتكرر لمعبر كارني التجاري.

- **معبر رفح التجاري**، فقد تم الاتفاق بين الجانبين الفلسطيني والمصري، كما صرح بذلك وزير الاقتصاد الوطني، على البدء بتصدير المنتجات الصناعية والزراعية الفلسطينية عبره إلى الأراضي المصرية ومنها عبر الموانئ والمطارات إلى الدول الأخرى. وسيتم

بموجب الاتفاق شحن البضائع الفلسطينية من خلال الشاحنات المصرية التي سيتاح لها دخول المعبر إلى الأراضي الفلسطينية واستخدام نظام (من شاحنة إلى شاحنة) وبالاتفاق مع المراقبين الأوروبيين⁵. وكذلك الأمر بالنسبة لهذا الاتفاق، لم يتم تنفيذه على أرض الواقع.

- **فيما يتعلق بالميناء والمطار**، تضمن الاتفاق إمكانية البدء ببناء الميناء، وتشغيله على أساس نموذج الطرف الثالث في تشغيل معبر رفح، وتواصل المباحثات وقضايا الترتيبات الأمنية والبناء والتشغيل لمطار غزة، ولا تزال إسرائيل رغم الاتفاق ترفض إقامة الميناء وتعرقل كافة الإجراءات التي تقوم بها السلطة للشروع في إنشائه، وترفض أيضاً إعادة ترميم المطار وتشغيله حتى الوقت الحالي.

- **فيما يتعلق بمعبر رفح الحدودي مع مصر**، بتاريخ 2005/11/25 تم تشغيل المعبر بإدارة فلسطينية- مصرية حسب المعايير الدولية، وتحت إشراف طرف ثالث (الطرف الأوروبي)، كما تضمن الاتفاق السماح لإسرائيل برصد وتصوير كل ما يجري فيه من خلال كاميرات تنقل صورة حية إلى غرفة المراقبة الخاصة بمكتب الارتباط الفلسطيني الإسرائيلي. ومن الجدير بالذكر، أن الاتفاق لا يسمح بعبور النازحين والمباعدين، حيث يقصر العبور فقط على الفلسطينيين الذين يحملون حالياً بطاقات هوية فلسطينية، إضافة إلى الدبلوماسيين والمستثمرين الأجانب وأعضاء منظمات دولية وحالات إنسانية.

5 جريدة القدس الصادرة بتاريخ 2006/4/1.

إن تشغيل معبر رفح بموجب اتفاق المعابر المذكور آنفاً بعد مدة تجاوزت الشهرين لم تسمح إسرائيل بتشغيله خلالها لأكثر من خمسة أيام وبساعات محدودة لحل مشكلة العالقين أو السماح بسفر فئات محدودة، يؤكد أن إسرائيل مازالت تتحكم في معبر رفح حتى بعد تشغيله رسمياً بشكل جزئي (من 4- 5 ساعات، تم زيادتها إلى 8- 9). فإسرائيل هي الجهة التي تحدد من هو الفلسطيني الذي يحق له السفر عبر معبر رفح، حيث أن جوازات السفر الفلسطينية تصدر بناءً على رقم الهوية الإسرائيلي، ومن لا يمتلك هوية، لا يحق له السفر عبر هذا المعبر، الأمر الذي يجعل من سيطرة الاحتلال على المعبر سيطرة كاملة ومطلقة، والذي ترتب عليه حرمان آلاف الفلسطينيين الذين لا يحملون الهوية من السفر، بالإضافة للمراقبة المباشرة عبر الكاميرات، وغير المباشرة من خلال الطرف الثالث، والتحكم في فتح وإغلاق المعبر والذي ظهر جلياً إثر تهديد إسرائيل بإغلاق المعبر عندما شكلت حركة حماس الحكومة الفلسطينية، مما أدى إلى قيام رئيس السلطة الوطنية بإصدار مرسوم رئاسي بنقل السيطرة الكاملة على المعابر والحدود إليه مباشرة، فبتاريخ 2006/4/11 تسلم حرس الرئاسة معبر رفح من الشرطة الفلسطينية وقوات الأمن الوقائي التابعة لوزارة الداخلية الفلسطينية، للحفاظ عليه مفتوحاً على العالم الخارجي ونزع أي مبررات لإغلاقه من قبل إسرائيل. ومع بدء العملية العسكرية "أمدار الصيف" أغلقت إسرائيل معبر رفح منذ تاريخ 2006/6/25 ولا يزال مغلقاً حتى تاريخ إنتهاء إعداد هذا التقرير، ولم تسمح بفتحه إلا لفترات متقطعة لم تتجاوز السبعة أيام وبشكل جزئي.⁶

6 حتى بدايات شهر أيلول 2006.

4. أوضاع سيادة القانون في الأراضي التي انسحبت منها قوات الاحتلال الإسرائيلي

توسعت إسرائيل منذ إخلائها لقطاع غزة في ممارسة أعمال القتل خارج نطاق القانون، واستهداف الناشطين الفلسطينيين من خلال الطائرات والبوارج الحربية والسيارات المفخخة، والتي أسفرت في معظم الأحيان عن قتل المدنيين وخصوصا الأطفال والنساء، مخالفة بذلك كافة المواثيق الدولية التي تحملها المسؤولية القانونية كقوة محتلة للقطاع، وتوفير احتياجاته الأساسية ومن أهمها الاحتياجات الأمنية وسيادة القانون.

لقد ساهمت الانتهاكات الإسرائيلية المتمثلة في التدمير المنظم لمقرات ومقدرات السلطة منذ بداية انتفاضة الأقصى، ولاحقا حصارها، إلي تدهور حاد في الوضع الأمني، وإعاقة جهود الحكومات الفلسطينية المتعاقبة في السيطرة على الأوضاع الأمنية، وفرض النظام العام في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث تراجع دور مؤسسات إنفاذ القانون في السلطة لدرجة خطيرة جدا، وتفاقت مظاهر غياب سيادة القانون والفلتان الأمني، مما أفقد الكثير من الفلسطينيين ثقتهم بالسلطة وبقدرتها على بسط وفرض سيادة القانون.

أ) أوضاع سيادة القانون قبل إخلاء قوات الاحتلال لقطاع غزة

عمدت قوات الاحتلال الإسرائيلي قبل إخلائها لعدد من المستوطنات وانسحابها من الأراضي التي سيطرت عليها بسبب هذه المستوطنات باتخاذ مجموعة من السياسات والإجراءات، التي أدت إلى تدهور الوضع الأمني في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، وتدهور حق المواطن الفلسطيني بالتمتع في الأمن والسلامة الشخصية، فقد عمدت قوات الاحتلال إلى تدمير المقرات التابعة لأجهزة الأمن الفلسطينية، ومراكز الإصلاح والتأهيل، وإضعاف البنية التحتية للأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون، ومنع عناصرها من حرية الحركة وتعقب المجرمين والقبض عليهم وتقديمهم للعدالة.

لقد ساهمت تلك السياسات والإجراءات الاحتلالية في إضعاف قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على رسم السياسات الأمنية اللازمة، وحدثت من قدرتها على فرض الأمن والنظام العام، والقيام بعملية الإصلاح الأمني، وتعزيز الرقابة على أداء الأجهزة الأمنية، وتحسين مستوى أداءها.

ب) حالة سيادة القانون بعد إخلاء قوات الاحتلال لقطاع غزة

شكّل إخلاء إسرائيل لقطاع غزة، بعد الدمار الشامل الذي أحدثته في البنية الأمنية للسلطة الوطنية، تحدياً واختباراً لقدرة الفلسطينيين على فرض سيادة القانون، وبشكل يظهر الوجه الحضاري الفلسطيني أمام العالم وقدرتهم على حكم أنفسهم في ظل معطيات جديدة توفرت على الأرض.

وقد أكد رئيس السلطة الوطنية ومجلس الوزراء قبيل عملية الإخلاء التي نفذها جيش الاحتلال إلى أن حالة الفلتان الأمني تعالج بالطرق الرسمية والمؤسسية بحسب القرارات والإجراءات التي اعتمدها القيادة الفلسطينية ومجلس الأمن القومي ومجلس الوزراء، وأن تطبيق وفرض سيادة القانون يعتبر أحد أهم أولويات السلطة الوطنية، سواء قبل أو بعد الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة. وبمتابعة لما قامت به السلطة الوطنية لتعزيز سيادة القانون وبسط الأمن والنظام العام بعد الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة، فإن السلطة قامت بإصدار مجموعة من القرارات التي شكلت جوهر السياسات والخطوات التي سبقت عملية الإخلاء وما بعدها.

فقد قرر مجلس الوزراء الفلسطيني في جلسته المنعقدة بتاريخ 2005/3/15، تشكيل لجنة وزارية لمتابعة ملف الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة وأجزاء من شمال الضفة الغربية، حيث تم تكليف وزير الشؤون المدنية في حينه بمهام المنسق العام للجنة الوزارية، الذي أشرف على تشكيل طواقم فنية عملت على دراسة ملف الانسحاب الإسرائيلي من جميع جوانبه، ورفعت توصياتها للجنة الوزارية لاتخاذ ما يلزم من قرارات بهذا الشأن.

وبالرجوع إلى التقرير الذي أصدرته اللجنة الوزارية المذكورة والطواقم الفنية حول عمل ونشاط الطواقم الفنية تحت عنوان 150 يوماً من عملها تحضيراً لتنفيذ إسرائيل لخطة الانسحاب من قطاع غزة، نجد انها قامت بالتالي:

- تجهيز وحدة أمنية خاصة لاستلام الأراضي المخلاة وإعلان المناطق المخلاة مناطق عسكرية مغلقة لبعض الوقت.

- مسح وتنظيف الأراضي المخلاة من أي متفجرات أو أغمام محتملة.
- وضع برنامج خاص للزيارة واحتفالات المواطنين، والتوعية بالتبعات السياسية لأي مظاهر احتفالية خارجة عن القانون.
- الإعلان للجمهور عن خطط تنمية الأراضي المخلاة، كيفية استفادتهم من عوائد استثمار الأصول المخلاة، وآلية متابعة الدعاوى القضائية المتعلقة بالملكية الخاصة.

لكن وبالرغم من الجهد الذي بذلته اللجنة وطواقمها في المجال الأمني، إلا أن الهيئة رصدت عدداً من التجاوزات في متابعة هذا الملف كما سيتضح لاحقاً.

ثانياً: إدارة السلطة الوطنية للأراضي التي تم إخلاتها من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام الأول من الإخلاء

بدأ الاستيطان في قطاع غزة عام 1968 عندما تم بناء مستوطنة "إيرز" هناك، وتم بعدها بناء مستوطنة "كفار داروم" عام 1970، ليصل عدد المستوطنات الإسرائيلية التي تم بناءها على أراضي قطاع غزة 21 مستوطنة، تحتل مساحة 23 كيلومتراً مربعاً من أراضي القطاع، هذا بالإضافة إلى مناطق أمنية للمستوطنات، وهو ما يشكل نسبة 41.8% من الأراضي الحكومية و12.6% من مساحة القطاع. ووفقاً لسجلات سلطة الأراضي الفلسطينية، فإن غالبية أراضي تلك المستوطنات هي أرض حكومية، وتبلغ نسبة الأراضي الخاصة بالمواطنين منها حوالي 5% فقط، وقد أقيمت على هذه الأراضي المستوطنات التالية:⁷

- خمس مستوطنات تقع في أراضي بيت لاهيا الحكومية وهي: إيرز، نيسانيت، إيلي سينا، حوف شكما، دوغيت.
- مستوطنة نيتساريم، وتقع بين غزة الدرج وأراضي أبو مدين وأغلب أراضيها حكومية، ونسبة منها تعود لمواطنين.
- مستوطنتان تقعان في أراضي دير البلح الحكومية وهما: كفار داروم، تل قطيف.

7 انظر الملحق رقم 1 البيانات الأساسية حول المستوطنات الإسرائيلية التي تم إخلؤها في قطاع غزة وأسماؤها الأصلية حسب سجلات سلطة الأراضي

الفلسطينية كما أعلنتها الهيئة العامة للاستعلامات.

- سبع مستوطنات تقع في أراضي خانيونس الحكومية ونسبة منها تعود لمواطنين وهي: نيتسر حزاني، قطيف، جاني طال، نفيه دكاليم، جديد، جان أور، موكيد دكاليم.
- ثلاث مستوطنات تقع في أراضي حكومية بين خانيونس ورفح ونسبة من أراضيها تعود لمواطنين وهي: أشليم، بدولح، موارد.
- ثلاث مستوطنات تقع في أراضي رفح الحكومية وهي: عتصمونة، رفيح يام، بات سدي.

1. إدارة الأراضي والجهات المسؤولة عنها

كانت الأراضي الحكومية تقع تحت سلطة وزارة الإسكان الفلسطينية، وتديرها دائرة أملاك الحكومة بالوزارة حتى صدور المرسوم الرئاسي رقم 10 لسنة 2002 بإنشاء سلطة الأراضي، وأنيط بها المسؤولية عن الأراضي الحكومية. ووفقاً للمادة 3 من المرسوم يكون التصرف في تلك الأراضي بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناءً على تنسيب من رئيس سلطة الأراضي ووزير الأشغال العامة والإسكان ووزير الحكم المحلي.⁸

بتاريخ 2005/4/13، اتخذت اللجنة الوزارية لمتابعة ملف الانسحاب قراراً بتكليف وزارة العدل بالقيام بوضع آلية عمل سريعة للتعامل مع قضايا الملكية الخاصة للأراضي المخلاة، وإعلام الجمهور الفلسطيني

8 لمزيد من التفصيل حول آلية التصرف بالأراضي الحكومية الفلسطينية من الناحية القانونية والعملية، راجع: التصرف بأراضي الدولة وإدارتها بين القانون والممارسة (إرام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، 2003).

بما يتم اتخاذه من قرارات، وبالألية المستخدمة للتعامل مع قضايا الملكية الخاصة، وإلى أن يتم نقل ملكية الأرض فإن جميع تلك الأراضي ستدار من قبل السلطة الوطنية. وتم إعداد مشروع قانون بشأن المناطق التي ستسحب منها قوات الاحتلال الإسرائيلية، قدمه مجلس الوزراء للمجلس التشريعي، غير أن المشروع سُحب وصدر مرسوم رئاسي عوضاً عنه في 20/8/2005، قرر في مادته الأولى، بأن "تيسط السلطة سيطرتها فوراً، على المناطق التي تتسحب منها قوات الاحتلال الإسرائيلي وتضع يدها مؤقتاً على جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة في هذه المناطق إلى حين البت في مصيرها بموجب القانون"، وعلى كل من يدعى بأي ملكية خاصة لأي من الأراضي المخلاة، يتوجب عليه وفقاً للمادة الرابعة من المرسوم أن يتقدم بطلب لرئيس سلطة الأراضي "مؤيداً بالمستندات والوثائق الثبوتية، وتقوم لجنة مشكلة من رئيس سلطة الأراضي ووزير الداخلية والأمن العام ووزير المالية ووزير الأشغال العامة والإسكان والمحافظ في منطقتة، بالبت في تلك الطلبات، وعلى المتضرر اللجوء إلى المحكمة المختصة، وبذلك تم التغلب على ما قد يثور من مشاكل تتعلق بملكية الأراضي بالأسلوب الإداري مع الاحتفاظ بحق المتضرر باللجوء إلى القضاء.

كما أنط المرسوم المذكور في المادة الخامسة منه إدارة الأموال المنقولة وغير المنقولة في المناطق التي تتسحب منها قوات الاحتلال الإسرائيلي إلى لجنة متخصصة تشكل بقرار من رئيس السلطة الوطنية بناء على تنسيب من مجلس الوزراء، ويبين في القرار مهام وصلاحيات هذه اللجنة في كيفية إدارة هذه الأموال.

2. الاستخدام المستقبلي للأراضي المخلاة من المستوطنات الإسرائيلية

في إطار استعدادات السلطة الوطنية الفلسطينية للتعاطي مع خطة فك الارتباط احادي الجانب وإخلاء قطاع غزة، قامت وزارة التخطيط بتكليف من اللجنة الوزارية لمتابعة ملف الإخلاء الإسرائيلي، بدراسة مستقبل وطريقة استخدام أراضي المستوطنات التي سيتم إخلائها، وذلك بتحديث وتعديل المخطط الإقليمي للمحافظات الجنوبية (محافظات غزة) 1998- 2015 ليصبح المخطط الإقليمي للفترة ما بين 2005- 2015 والذي بني على توقع إخلاء مناطق المستوطنات ودمجها ضمن النسيج الحضري الفلسطيني مع تحديد استخداماتها المستقبلية وفق الأولويات والاحتياجات التنموية الفلسطينية المتوسطة وبعيدة المدى ووفق الأولويات القطاعية.

وبشكل تفصيلي، تم في المخطط اقتراح تحديد الاستخدام المستقبلي لأراضي المستوطنات التي سيتم الجلاء عنها على النحو التالي:

- **مجمع المستوطنات في المناطق الشمالية من قطاع غزة:** يقع مجمع المستوطنات على خزان جوفي للمياه العذبة الصالحة للشرب وعلى أفضل مناطق زراعية ومناطق طبيعية خلابة، لذلك اقترح المخطط حماية هذه الأراضي ومصادرها الطبيعية لأهميتها الإقليمية والوطنية وتقليل أي تمدد عمراني فيها، والسماح بالتطوير السياحي في مستوطنتي نيسانيت ودوغيت ضمن خطة سياحية شاملة ومعايير بيئية محددة.
- **إيرز:** يتم دمج منطقتها الصناعية كمدينة صناعية ضمن برنامج المناطق الصناعية لمحافظات غزة.

- **نيتساريم:** يتم استخدام أراضيها كموقع ثقافي ومتحف، وربطه مع المواقع الأثرية المجاورة والمحمية الطبيعية لوادي غزة لإنشاء متنزه وطني ترفيهي ثقافي.
- **كفار داروم:** تقع أراضيها ضمن الأراضي الزراعية الخصبة، حيث يمكن استخدام أراضيها زراعيًا ضمن خطة زراعية فلسطينية.
- **موراج:** وتقع أراضيها ضمن الأراضي الزراعية الخصبة حيث يمكن استخدامها كمعهد زراعي تابع لجامعة فلسطينية.
- **مجمع مستوطنات غوش قطيف:** يقع المجمع على خزان جوفي للمياه ذات الجودة العالية الصالحة للشرب وعلى أفضل مناطق زراعية ومناطق طبيعية خلابة، مما يستدعي حمايتها، وقد خصص المخطط الإقليمي استخدام الأراضي الموجودة فيها: كمناطق محميات طبيعية، ومناطق زراعية يجب الحفاظ عليها، ويسمح بتطوير سياحي في بعض المناطق فيها مثل قطيف وجان أور، وشريطان عمرانان يربطان مدينتي رفح وخان يونس بالبحر حيث لا يزيد عرض كل منهما عن 400 متر، ومحاطان بحزام أخضر، ويشترط المخطط أن تكون أي تنمية عمرانية في هذين الشريطين مقيدة بمعايير بيئية محددة.
- **نفيه ديكاليم:** تقع ضمن مناطق المحميات الطبيعية الهامة واستخدامها صناعيًا لا يتناسب مع معايير استخدامات الأراضي في تلك المنطقة. ولهذا، يجب إزالة المنشآت الصناعية وإعادة ترميم البيئة وإعادتها منطقة حرجية كما كانت سابقًا.
- **المناطق والمنشآت الزراعية:** يمكن استخدام الأراضي والمنشآت الزراعية (بما فيها الدفيئات) الموجودة ضمن أراضي المستوطنات التي سيتم الجلاء عنها ضمن خطة التنمية الزراعية الفلسطينية.

3. الاستثمارات في الأراضي المخلاة والجهات المسؤولة

أصدر مجلس الوزراء الفلسطيني في اجتماعه بتاريخ 2005/07/19 مجموعة من القرارات الاستثمارية في الأراضي المخلاة في قطاع غزة، وعالجت هذه القرارات ما يلي:

- تكليف وزارة الأشغال العامة والإسكان بالتنسيق مع وزارة الحكم المحلي وسلطة المياه وسلطة الطاقة والموارد الطبيعية، ووزارة الاتصالات والتكنولوجيا، ووزارة النقل والمواصلات بالتحضير الفني لربط البنية التحتية واستمرار الخدمات في شمال الضفة الغربية وقطاع غزة وتخصيص مبلغ 10 مليون دولار لتغطية احتياجات المشروعات.
- المحافظة على الدفيئات الزراعية (في منطقة المواصي) وعلى مستوى العمالة والإنتاج الزراعي الحالي فيه وإعلانها مناطق زراعية مؤهلة، تحظى برعاية الحكومة من حيث الاهتمام بتأهيلها، ومنح كافة التسهيلات والإعفاءات اللازمة من أجل تشغيلها بأسرع وقت ممكن، وكفاءة ونوعية، وتكون موجهة للتصدير، وتكليف وزير المالية (بصفته رئيساً لمجلس إدارة صندوق الاستثمار الفلسطيني) بالعمل على إنشاء شركة تقوم بإدارة كافة المرافق الزراعية في المنطقة المؤهلة، والتنسيق مع وزارة الزراعة من أجل ضمان حسن التنفيذ وإنتاج سلع زراعية تصديرية.
- تكليف صندوق الاستثمار الفلسطيني بالتعاقد مع جهة دولية لإدارة كافة المرافق الزراعية في المنطقة التي سيتم الانسحاب منها إلى حين استكمال الشركة المنشأة إجراءاتها أو إلى حين تمكنها من الوصول إلى المرافق المعنية.

- تخصيص منطقة بيت حانون (إيرز) الصناعية كمطقة صناعية وفقاً للإجراءات المتبعة في القانون رقم 10 لسنة 1998 بشأن المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة، وتفويض مجلس إدارة الهيئة العامة للمدن الصناعية والمناطق الحرة الصناعية باختيار مطور ومشغل للمنطقة وفقاً للقانون المشار إليه، وكذلك منح عقود مؤقتة للمشاريع العاملة في المنطقة الصناعية بما يكفل استمرار عملها بعد تصويب أوضاعها.
- تكليف وزارة الأشغال العامة والإسكان، بالتنسيق مع وزارة الحكم المحلي، وسلطة الطاقة والموارد الطبيعية، سلطة المياه، سلطة جودة البيئة، وزارة الاتصالات والتكنولوجيا، ووزارة الاقتصاد الوطني، والهيئة العامة للمدن الصناعية، بإعداد الدراسات والمخططات الفنية اللازمة لدمج البنية التحتية لمنطقة بيت حانون (إيرز) الصناعية مع البنية التحتية الإقليمية لقطاع غزة، وتوفير الأموال اللازمة لتغطية تكاليف الأعمال الهندسية الخاصة بهذا الشأن، ومن ثم طرح المخططات للتنفيذ وفقاً لقانون العطاءات الحكومية.

4. التعديات على الأراضي الحكومية والإجراءات المتخذة من قبل الجهات المسئولة

قبل موعد الإخلاء الإسرائيلي لمستوطنات قطاع غزة بعدة أشهر، قامت الطواقم الفنية التي شكلتها اللجنة الوزارية المذكورة أنفاً بوضع العناصر التي يجب أن تشتمل عليها الخطة الأمنية الفلسطينية تحضيراً لتنفيذ إسرائيل لخطة الانسحاب من قطاع غزة.⁹

كما أصدر مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ 2005/7/19 قراراً بتكليف وزارة الداخلية باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف الانتهاكات على الكثبان الرملية في قطاع غزة، والعمل على المحافظة عليها، والتأكيد على محاسبة المخالفين. وأن يتولى وزير أو أكثر موقع من المواقع المنوي إخلائها والتي قسمت إلى 7 مواقع (6 منها في قطاع غزة وموقع واحد في شمال الضفة الغربية)، إلا أنه وقبل الانسحاب الإسرائيلي بمدة 24 ساعة أصبح هناك خطة طارئة تحت مسمى "خطة الستة ساعات القادمة"، وعليه تقوم اللجان المشكلة لكل موقع في توثيق وحصر الموجودات إن أمكن، إلا أن الجميع فوجئ بأن المواطنين دخلوا المواقع قبل أن تتسلمها قوات الأمن واللجان الفنية وعبثوا فيها بالحرق والتدمير والنهب، ولم تقم قوات الأمن الفلسطينية بأي إجراء لوقف تعديات المواطنين تلك.

9 نظر بشأنها الجزء أولاً من هذا التقرير البند 1/2 .

- وجاء في تقرير توثيق الدفینیات الزراعية وحصر حالتها من قبل الشركة الفلسطينية للتطوير الاقتصادي عند استلامها الآتي:¹⁰
- جميع شبكات الري الموجودة تم إتلافها ونهبها.
 - تم حرق عدد كبير من الدفینیات، وخاصة في المناطق التي أخلیت منها مستوطنات نتساريم وكفار دروم، حيث بلغت المساحات المحروقة حوالي 25 دونم.
 - تمزيق نايلون وشبك لمساحة حوالي 1000 دونم.
 - تعطيل جميع الآبار الزراعية التي كانت موجودة، وكذلك اللوحات الكهربائية لتشغيلها والعدادات و"ظلمبات" المياه.
 - الحمامات التي تعرضت للتلف الكامل من فك ونهب الحمام تصل إلى حوالي 400 دونم في جميع المناطق المخلاة.

ولم تتوقف تلك الإعتداءات عند هذا الحد بل ظلت مستمرة، حيث دمرت وسرقت شبكات وتجهيزات الكهرباء والمياه، من أعمدة الكهرباء والكوابل والعدادات والمحولات ومواسير ومحابس المياه، وتم نزع بلاط الطرق والأرصفة، وقطع معظم الأشجار في الأراضي الحرجية بغرض الحصول على أخشابها، وسرقة الرمال وبيعها لآخرين لاستخدامها في أعمال البناء. ولم يتم التصدي لهذه الاعتداءات بشكل ناجع، ولم يفلح "الجيش الشعبي"¹¹ في توفير الحماية للأراضي التي كلف بحمايتها والممتلكات من الاعتداءات والتعديتات، والأخطر في الأمر مشاركة مئات من عناصر "الجيش الشعبي" نفسه

10 نظر صلاح فروخ و محمود عكاشة، الشركة الفلسطينية للتطوير الاقتصادي PED (مشروع دفينات غزة) _ دراسة تقييمية، (فلسطين: وزارة الزراعة، تشرين ثاني 2005).

11 الجيش الشعبي يتكون من مئات العناصر المسلحة التي تنتمي للتشكيلات العسكرية المختلفة لحركة فتح، أنشأته الحركة قبيل مغادرة قوات الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة بتكليف من اللجنة المشرفة على الإسحاب الإسرائيلي لحماية الممتلكات في الأراضي المخلاة وحراسة الدفینیات الزراعية من العبث.

بتفكيك الدفيئات الزراعية والاستيلاء عليها من أجل التصرف بها على مرأى من قوات الأمن الفلسطينية، التي لم تقم بأية إجراءات فاعلة لوقف هذه التعدييات.

وتجدر الإشارة إلى أنه بتاريخ 2006/3/12 خاطبت الهيئة رئيس الوزراء بخصوص الإجراءات اللازمة لضمان سلامة المواطنين ومنع التعدي على الممتلكات العامة في المناطق التي أخلتها قوات الاحتلال الإسرائيلي، وذلك في أعقاب تسجيلها لعدد من التعدييات والمشكلات التي وقعت في الأراضي التي تم إخلائها. كما لم تسجل الهيئة أي نشاط ملحوظ للجان المشكلة لإدارة هذه الأراضي. ومن التعدييات والتجاوزات التي كشفت عنها متابعات الهيئة وضع اليد على أراضي حكومية من قبل المواطنين وأفراد عاملين في الأجهزة الأمنية والسلطة الوطنية، وعناصر من التنظيمات الفلسطينية المسلحة التي استولت على مساحات كبيرة من تلك الأراضي وأقامت عليها مواقع تدريب عسكرية.

5. السياسات والخطط العامة لتشجيع الاستثمار والإجراءات المتخذة

يعاني الاقتصاد الفلسطيني من التبعية للاقتصاد الإسرائيلي منذ العام 1967، وحتى بعد قيام السلطة الوطنية الفلسطينية بسبب ارتباطه بالرؤية الإسرائيلية التي كرستها اتفاقية باريس الاقتصادية الموقعة في العام 1994، كون أن هذا الاتفاق يشكل الإطار الذي ينظم العلاقات الاقتصادية للسلطة الفلسطينية مع إسرائيل، والتي نتج عنها دمج جزئي للاقتصاد الفلسطيني في الاقتصاد الإسرائيلي من خلال اتحاد جمركي أحادي الجانب اتخذ شكلا رسميا. فمن ناحية لم يسمح هذا

الاتحاد الجمركي باندماج كاف، حيث أنه منع المنافع التي تنتج عن سوق واحدة مع إسرائيل، ومن ناحية أخرى أدى ذلك إلى هيمنة الاقتصاد الإسرائيلي.¹²

لم يتوقف الدور الإسرائيلي عند حد تكريس الهيمنة والتبعية، وإنما سعت إسرائيل دائماً لإضعاف وإفشال أي نشاط تأسيسي بنيوي للاقتصاد الفلسطيني تمكنه من الاكتفاء الذاتي والنمو، وجره باستمرار إلى عدم التوازن والتشوه واعتباره سوقاً للبضائع الإسرائيلية ومصدراً للأيدي العاملة وبعض المواد الأولية، هذا بالإضافة إلى جانب السياسات والممارسات الإسرائيلية، من حصار اقتصادي، وتحكم في المعابر التي تعتبر شريان الحياة الاقتصادية، وتدمير للبنى التحتية، التي فاقمت من تدهور الاقتصاد الفلسطيني وانحداره المضطرد وتراجع حجم الاستثمار على المستوى العام والخاص، مما ترتب عليه ارتفاع معدلات الفقر والبطالة عن أي وقت مضى، حيث بلغت نسبة العاطلين عن العمل من بين المشاركين في القوى العاملة في الربع الأول من عام 2006 في الأراضي الفلسطينية 25.3%. وقدر معدل الفقر بين الأسر في الأراضي الفلسطينية خلال الربع الثاني 2006 بحوالي 65.8%، يتوزع بواقع 87.7% في قطاع غزة مقارنة مع 54.6% في الضفة الغربية، كما وتشير التقديرات أن 55.6% من الأسر في الأراضي الفلسطينية تعاني من الفقر المدقع بواقع 79.8% في قطاع غزة مقارنة مع 43.2% في الضفة الغربية.¹³

12 السلطة الوطنية الفلسطينية، وزارة التخطيط، خطة التنمية متوسطة المدى 2005 - 2007، ص 15 - 16.

13 كما أعلنها السيد لؤي شبانه رئيس الإحصاء الفلسطيني، عشية اليوم العالمي للسكان والذي يصادف في 11 تموز 2006.

وساهم عدم جدية السلطة الوطنية في السعي نحو صياغة سياسات وطنية اقتصادية تنموية خلال السنوات السابقة بما يخدم تطلعات الشعب الفلسطيني نحو التحرر وإلغاء التبعية لإسرائيل، واعتمادها على التمويل الدولي والمساعدات الخارجية التي تضع بدورها الاقتصاد الفلسطيني تحت رحمة المواقف السياسية للدول المانحة، في عدم بناء اقتصاد فلسطيني متحرر إلى حد ما عن التبعية للاقتصاد الإسرائيلي.

وفي هذا المناخ الاقتصادي المتأزم، أعلنت إسرائيل عن خطتها لفك الارتباط مع قطاع غزة، ما دفع المسؤولين في السلطة الوطنية (وزارة التخطيط)¹⁴ عند وضع خطة التنمية للأعوام 2005-2007 في الأراضي الفلسطينية أن تشمل تلك الخطة دمج المستوطنات المزمع إخلائها في ذلك الحين كجزء من البنية التحتية الفلسطينية، والأنماط المكانية القائمة فيها بالاستناد إلى المخطط الإقليمي بعد تحديثه (رغم أنه لم يتم اعتماده رسمياً) قاعدة لتوجيه التنمية واستراتيجيه التخطيط وأولويات المشاريع وبرامج الاستثمار المستقبلي في تلك المناطق وضبط لاستخدام أراضيها بما يتماشى مع المصالح الوطنية.

ويقر المخطط الفلسطيني في خطة التنمية بصعوبة التخطيط للمناطق المخلاة ولمجمل قطاع غزة، بينما تستمر إسرائيل في السيطرة على المعابر البرية والمجال الجوي والساحل البحري، وفي ضوء التوقعات المستقبلية، تم افتراض أكثر من سيناريو للتنمية الاقتصادية وهي:

14 تشترك وزارة التخطيط مع وزارة المالية في الإشراف على التمويل الذي تتلقاه الأراضي الفلسطينية، وهي مسؤولة عن إدارة المساعدات وحشد الموارد

وباعتبارها كمخطط التأكد من تلبية احتياجات الفلسطينيين متوسطة المدى من خلال مساعدات الدول المانحة:

سيناريو التحسن السريع، وسيناريو التحسن المتأخر. وبالرغم من تشابه بيئة السيناريوهين من حيث محدودية تدفق العمالة الفلسطينية للعمل في إسرائيل، وغياب السيطرة على الحدود والتجارة¹⁵ وتقييد تمويل أنشطة القطاع الخاص، تبنت السلطة سيناريو التحسن المتأخر باعتباره الأقرب إلى الواقع الحالي وقامت باستخدام أسلوب التخطيط التأشيرى على أساسه¹⁶ مع الأخذ في الاعتبار أهمية المناخ السياسي في مدى نجاح البرامج المعروضة في الخطة. وبناء على ذلك، يمكن الجزم بأن السلطة لم تضع خططها برؤية واضحة محددة بسبب الغموض الذي اكتتف عملية الانسحاب والموقف من المعابر والمطار والميناء والطريق الرابط بين الضفة والقطاع وآلية نقل البضائع والتي تم الاتفاق عليها لاحقاً بعد تمام الإخلاء بشهرين بما يكرس السيطرة الإسرائيلية كسلطة محتلة ويمكنها من القيام بضغوط اقتصادية من أجل تحقيق مكاسب سياسية.

لقد تضمنت الخطة متوسطة المدى مجموعة من المشاريع المقترحة، لتطوير البنية التحتية العامة في المناطق المخلاة كأداة لخلق فرص عمل، ومشاريع أخرى للتطوير الزراعي والسياحي والإسكان والصناعة والاتصالات وإعادة دمج بعض مناطق المستوطنات في المناطق الحضرية الفلسطينية.

15 أعلنت إسرائيل أكثر من مرة أنها ستوقف العمال الفلسطينيين وتسمحهم من الدخول إلى إسرائيل كليا في العام 2008 ، كما تهديد بتحويل المعابر بينها والقطاع إلى معابر دولية، وبالتالي فرض رسوم جمركية على البضائع القادمة من غزة إلى إسرائيل أو الضفة الغربية.

16 أسلوب التخطيط التأشيرى، وهو الذي يجعل تدخل الدولة يقتصر على رسم السياسات الاقتصادية والمالية، على النحو الذي يؤثر في حوافز الأفراد ومواقفهم، ويدفع الاقتصاد الوطني نحو الأهداف التي تتفق ومتطلبات التنمية. لمزيد من المعلومات أنظر: السلطة الوطنية، مرجع سابق، ص 41 وما بعدها.

وعلى الصعيد الإعلامي تم الترويج رسمياً عبر التصريحات الصحفية الصادرة عن المسؤولين في السلطة إلى التحسن المتوقع في مختلف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية نتيجة الإخلاء الإسرائيلي وما سيتبعه من جذب وتشجيع للاستثمار وإقامة المشاريع في الأراضي المخلاة لصالح المواطن. وفي هذا السياق، أشار وزير التخطيط الفلسطيني بتاريخ 12 آب 2005 أن انسحاب إسرائيل من قطاع غزة يفترض أن يؤدي إلى إمكانية تنقل أفضل للبضائع والأفراد، ما يزيد من التصدير، وجذب نوع من الاستثمارات، تؤدي إلى بعض النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل¹⁷.

كما تم الإعلان عن زيادة في حجم المساعدات المقدمة من الدول والجهات المانحة بعد الانسحاب. فعلى سبيل المثال، وافقت اليابان على تخصيص مبلغ 50 مليون دولار من المبلغ الذي خصصته (وهو 200 مليون دولار) لمساعدة الفلسطينيين، لكي تصرف على مشاريع في قطاع غزة بعد الانسحاب.¹⁸

وكشف وزير الاقتصاد خلال زيارته لمدينة أبو ظبي في الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 21 كانون ثاني 2006 عن إعداد القطاع الخاص لمجموعة من المشاريع الإستراتيجية بالتعاون مع مؤسسة "ارنست أند يونغ" بقيمة 5 مليارات دولار، وتشمل قطاعات اقتصادية مختلفة كالمناطق الصناعية الحرة والزراعة والسياحة والصناعة والنقل والإسكان وتكنولوجيا المعلومات وغيرها سيتم عرضها خلال

17 وسام عفيفة، الانتعاش الاقتصادي في قطاع غزة بعد الانسحاب _ الواقع والأحلام، 12-8-2005 منشور على الموقع الإلكتروني www.alasr.ws.

18 وسام عفيفة - مرجع سابق.

"مؤتمر فلسطين للتنمية والاستثمار" الذي كان من المفترض أن يعقد في مدينتي غزة وبيت لحم في 8 و9 نيسان 2006¹⁹ لجذب الاستثمارات وعلى أن يتبعه مؤتمرا آخرًا في أيلول 2006 لإطلاق مبادرات ورؤى إستراتيجية ترمي إلى النهوض بالاقتصاد وإعادة إعمار البنية التحتية في فلسطين.²⁰

ومن الأمور الأخرى التي كشف وزير الاقتصاد عنها وجود ثلاث مبادرات إستراتيجية هامة سيحتضنها مؤتمر فلسطين الأول للتنمية والاستثمار، تتعلق الأولى بإنشاء صندوق ضمان الاستثمار ضد المخاطر السياسية من خلال جمع أوبك والبنك الدولي والبنك الإسلامي للتنمية وبنك الإنماء الألماني وبنك الاستثمار الأوروبي وصندوق الاستثمار الفلسطيني. في حين، تقوم المبادرة الثانية برهن الأراضي الحكومية والوقفية بأسعار خاصة للتأجير أو للملك أو عن طريق المزاد العلني للمشاريع الإستراتيجية مثل الإسكان والسياحة والزراعة والمناطق الصناعية وغيرها. وأما المبادرة الثالثة، فتتعلق بطرح عدد من الخدمات للخصخصة، مثل تجارة الإسمت والبتروك وإدارة الميناء والمطار والمعابر، تلبية لتوجهات القيادة والحكومة. مؤكداً بأن فلسطين لديها من التشريعات والقوانين الاقتصادية والمالية التي تعد الأفضل في المنطقة من حيث الحوافز والإجراءات التي تتماشى مع المعايير الدولية. وأن لدى فلسطين اتفاقيات تجارية

19 ومن الجدير ذكره أن المؤتمر أُجّل إلى وقت لاحق من خريف العام الجاري 2006 وعزا وزير الاقتصاد تعليق الفعاليات الخاصة بالمؤتمر إلى الظروف السياسية الراهنة التي أفرزتها نتائج الانتخابات التشريعية الأخيرة، وفوز حركة "حماس" فيها، وما تبعها من موقف إسرائيلي وتهديدات دولية بقطع المساعدات عن الفلسطينيين، إضافة إلى الأوضاع الأمنية وغياب أية ضمانات رسمية من قبل السلطات الإسرائيلية للسماح بدخول ضيوف المؤتمر الأراضي الفلسطينية خلال فترة انعقاده.

20 لرئيس الأخبار بوزارة الاقتصاد الوطني الفلسطينية، منشور على الموقع www.met.gov.ps/archive

نموذجية مع الدول العربية الشقيقة، وفي مقدمتها دولة الإمارات العربية المتحدة التي سمحت بدخول المنتجات الفلسطينية من دون جمارك أو أية رسوم أخرى بالإضافة إلى اتفاقية تجارة حرة مع الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والاتحاد الأوروبي واتفاقية أفضلية مع الصين.

والسؤال الذي يطرح نفسه في ظل التزامات السلطة الفلسطينية وحكومتها اتجاه المواطن الفلسطيني، والخطط والسياسات العامة التي أعدتها، وتصريحات المسؤولين الرسمية الواعدة بالازدهار الاقتصادي وتشجيع الاستثمار، ووعود الدول المانحة بزيادة مساعداتها للسلطة لتنمية الأراضي المخلاة. ما الذي تحقق في مجال قطاعات الاقتصاد المختلفة؟ وما الذي تم تنفيذه من مشاريع واستثمارات خلال العام من الإخلاء الإسرائيلي للقطاع؟ للإجابة عن ذلك سنتناول بإيجاز السياسات والخطط العامة لتشجيع الاستثمار والإجراءات المتخذة بهذا الشأن في المجالات المختلفة كالزراعة، والسياحة، والإسكان والتعليم:

أ . في المجال الزراعي

تعتبر الأراضي الزراعية وخصوصا في قطاع غزة سلة الغذاء الأساسية على المستوى الوطني الشامل، الأمر الذي يستدعي حمايتها وتطويرها واستصلاح ما تم تدميره منها، وخاصة لإمكانيات القطاع الزراعي الكبيرة في توفير فرص العمل الضرورية لمجابهة البطالة والفقر من جهة، وتقليل الاعتماد على استيراد المنتجات الزراعية من الخارج من جهة ثانية، وتعزيز الأمن الغذائي الفلسطيني من جهة
ثالثة.

ويشكل الإخلاء الإسرائيلي لمستوطنات قطاع غزة استرداداً لأفضل الأراضي الزراعية، لتصبح جزءاً لا يتجزأ من الأراضي التي تشملها خطط التنمية في تفعيل ودعم القطاع الزراعي كقطاع إنتاجي ريادي يمكن الارتكاز إليه في ظل ظروفنا الصعبة الراهنة والمستقبلية.

ومن الجدير بالذكر أن خطة التنمية متوسطة المدى 2005-2007 تضمنت تقديم دعم حكومي في مجال الاستثمار في قطاع الزراعة وتشجيعه لقدرته على خلق فرص عمل، وتحمل القيود الإسرائيلية والاستمرار بدون دعم حكومي عند زوال تلك القيود، وصلاته بين قطاعات الاقتصاد في مجال توسيع قاعدة القيام بأنشطة أخرى.

جاء في تقرير أعدته وزارة الزراعة في شهر أيلول 2004 بعنوان رؤية وزارة الزراعة لمستوطنات قطاع غزة بعد الانسحاب، أن من صميم عمل الوزارة العمل على زيادة الإنتاج الزراعي وتحقيق الأمن الغذائي والمحافظة على الأراضي الزراعية التي وصل معدل استنزافها من 6000-7000 دونم سنوياً. ولإصلاح الخلل الناتج عن سوء استعمال الأراضي، فإن وزارة الزراعة تبنت مجموعة من التوصيات أهمها:

- أن يتم إدارة المستوطنات المخلاة من قبل السلطة الفلسطينية، وأن تبقى أراضيها الزراعية ذات استعمال زراعي وتحت إدارة وزارة الزراعة.
- أن يتم وضع برامج وخطط تفعل دور القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية العاملة في القطاع الزراعي للاستثمار في الزراعة.

- إصدار قوانين تنظم استخدام الأراضي وتمنع التصرف العشوائي بها.

وفي هذا السياق أكدت وزارة الزراعة في طرحها على مجلس الوزراء الفلسطيني واللجنة الوزارية المكلفة بملف الانسحاب على ضرورة إيجاد جسم فلسطيني قوي قادر على إدارة الأراضي المخلاة سواء كان بالشراكة مع جهات محلية أو أجنبية حيث أن دور الوزارة يتمثل في وضع الخطط والسياسات والقوانين والأنظمة الداعمة للقطاع الزراعي، وكذلك الإرشاد والإشراف والمتابعة للمشاريع الزراعية القائمة.

وكما تقدم في مجال الاستثمارات في الأراضي والجهات المسؤولة، كلف مجلس الوزراء صندوق الاستثمار الفلسطيني، والذي يرأس مجلس إدارته وزير المالية، بالعمل على إنشاء شركة لتقوم بإدارة كافة المرافق الزراعية في المناطق المخلاة في إطار خطة "المشروع الوطني لإدارة وتطوير الأراضي الزراعية"²¹ وذلك بهدف ضمان استمرارية عمل المنشآت الزراعية بكافة أشكالها وتطويرها ضمن الأراضي التي تم إخلائها مع العمل على الحفاظ على معدلات إنتاجيتها والحفاظ على الأيدي العاملة الفلسطينية في هذه المنشآت التي تبلغ 4000 عامل، يعيلون أسرا يبلغ عدد أفرادها حوالي 50 ألف فرد، مما يساهم في الحد من البطالة المتزايدة ودفع عجلة التنمية

21 الخطة وضعها فريق فني وإداري شكلته وزارة الزراعة، ومن بين مهام الفريق كان مهمة متابعة سير العمل في المشروع مع الشركة الفلسطينية ومركز التجارة الفلسطيني (بالتريد)، إلا أن التنسيق بين الشركة ووزارة الزراعة لم يتم كما تم الاتفاق عليه، ولم تصل للوزارة أية تقارير سواء من الشركة أو من مركز التجارة الفلسطينية المكلف بتنفيذ المشروع. أنظر: صلاح فروح ومحمود عكاشة، مرجع سابق.

الاقتصادية في فلسطين، بالإضافة إلى تشغيل حوالي 200 مهندس زراعي عاطلين عن العمل، وخلق فرص عمل جديدة. وتم إنشاء الشركة الفلسطينية للتطوير الاقتصادي في شهر آب 2005 بميزانية تصل إلى 33 مليون دولار لهذا الغرض، وقامت الشركة بدورها بالتعاقد مع "مركز التجارة الفلسطيني- بال توريد" بشكل مؤقت للقيام بهذه المسؤولية وتحت إشراف الشركة.

وتجدر الإشارة إلى أن المشروع تعرض لخسارة كبيرة، حيث أفاد مدير عام الشركة الفلسطينية للتطوير الاقتصادي، تعليقا على أعمال النهب والسرقة التي تعرضت له ممتلكات مشروع إدارة وتطوير الأراضي الزراعية المخلاة في شباط 2006 «إن أعمال النهب والسرقة شكلت خسارة إضافية لهذا المشروع الوطني الذي تعرض لخسارة مماثلة جراء إغلاق الجانب الإسرائيلي لمعبر المنطار لمدة 25 يوماً متواصلة، الأمر الذي ألحق خسارة إجمالية بالمشروع خلال مدة شهر قدرت بنحو مليوني دولار»²².

وفي تصريحات لاحقة لمدير عام مشروع إدارة وتطوير الأراضي الزراعية في وزارة الزراعة أوضح "أن معدل الإنتاج اليومي للمشروع بلغ 150 طن يومياً منها نحو 100 طن كان من المفترض تصديرها يومياً إلا أن إغلاق المعبر في ذروة موسم الإنتاج الزراعي حال دون ذلك، حيث كان من المفترض أن يحقق المشروع أرباحاً لا تقل عن 10 مليون دولار في حال عدم إغلاق المعابر". كما طالب بالعمل على ضمان استمرارية عمل المشروع للموسم في الأعوام

22 جريدة الشرق الأوسط الصادرة بتاريخ 10 شباط 2006.

2007/2006 حيث أن المشروع استطاع تحقيق أهداف رئيسية هامة أهمها: الحفاظ على استمرارية عمل العمال فيما كان يسمى بمستوطنات غزة، وإزالة المخاوف لدى الدول المانحة من الفشل وعدم التمكن من زراعة الدفيئات وإصلاح ما ألحقه بها الاحتلال من دمار متعمد قبيل انسحابه، وما أعقب ذلك من أعمال نهب وسرقة من قبل بعض المواطنين.²³

ولم يقتصر تحقيق الخسائر بسبب إغلاق المعابر على مشروع الدفيئات، بل تسبب أيضاً في خسائر فادحة للمزارعين بعد أن كانت مخاطر التجريف السبب الرئيسي الذي يتهددهم قبل الانسحاب الإسرائيلي من القطاع، ورغم محاولات الحكومة المعلنة لتطوير خطط زراعية، وتشجيع المزارع على زراعة ما يمكن تصديره أو تخزينه، والسعي للتصدير للدول العربية والأجنبية عبر جمهورية مصر، إلا أنه لم يتحقق شيء على أرض الواقع في ظل الحصار المفروض على الأراضي الفلسطينية.

ب. في المجال السياحي

عاد الشاطئ الفلسطيني بعد الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة بكامله للسيطرة الفلسطينية، بعد أن كانت المستوطنات الإسرائيلية في المنطقة الجنوبية تسيطر على حوالي ثلث الشاطئ، إضافة إلى المواقع الأثرية

23 جريدة الحياة الصادرة بتاريخ 2006/5/3.

في الشمال والجنوب.²⁴ ولكن مع جملة التقيدات الإسرائيلية على ما يمكن استخدامه من المياه الإقليمية المحاذية للشاطئ.

وبالاستناد إلى المخطط الإقليمي، تم تطوير خطة سياحية في قطاع غزة، في إطار خطة التنمية متوسطة المدى التي أعدتها السلطة الوطنية على فرض حرية الحركة عبر المعابر بين محافظات غزة ومحافظات الضفة الغربية والعالم الخارجي.

تقوم الخطة المذكورة على أساس تطوير الطريق الساحلي (الكورنيش) على شاطئ غزة. وتشمل الخطة إقامة المطاعم والفنادق والمساح والملاعب على امتداد الشاطئ، وإنشاء قرى ومنتجعات سياحية، وخصوصاً في مناطق الكثبان الرملية في الشمال والجنوب، التي تضم تنوعاً حيويًا ذو أهمية عالية، كما أنها تعتبر من أهم مناطق الترفيه والاستجمام في قطاع غزة لقيمتها الجمالية المميزة وإطلالتها على شاطئ البحر.

كما يصنف المخطط المذكور منطقة وادي غزة كمحمية طبيعية على أن يتم تطويره وربطه مع المواقع الأثرية المجاورة ومع جزء من مستعمرة نيتساريم بعد إخلائها ليتم استخدامها كمتحف وطني ومنطقة مخصصة للمعارض والمؤتمرات لتشكل مع بعضها البعض منتزها

24 توجد مواقع أثرية متفرقة في قطاع غزة في الأراضي التي كانت مقامة عليها المستوطنات، ففي شمال غزة تم بناء مستوطنتي إيلي سيناوي ودوجيت على الكثبان الرملية التي تغطي جزئياً البقايا الأثرية من القرية الرومانية البيزنطية التي تعرف الآن ببيت لاهيا وموقع قطيف وتل الريدان وتل جينان على شاطئ خانيونس وموقع رفح الإغريقية بجانب الحدود المصرية.

وطنياً. بالإضافة إلى ذلك، يقترح المخطط تحويل مخيم دير البلح مستقبلاً إلى متحف تاريخي يوثق فترة الاحتلال للأجيال القادمة.

والمنتبع لهذا المجال يدرك عدم تحقق أي من تلك الخطط سواء المتعلقة بحماية تلك الأماكن السياحية أو الأثرية وعدم تغيير معالمها والمحافظة عليها من العبث والتخريب والسرقة، أو تلك المتعلقة بتنفيذ واتخاذ الآليات الكفيلة بجذب الاستثمارات، والبدء في إقامة مشاريع المرافق السياحية، كما وردت في خطة التطوير السياحية سألقة الذكر، سواء بسبب عدم وجود جهود جدية لدى السلطة الوطنية بهذا الخصوص، أو بسبب استمرار اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي.

ج. في مجال الإسكان والتعليم

ما زالت إسرائيل تمارس سياسة هدم البيوت والمنشآت منذ احتلال القطاع، وبعد اندلاع انتفاضة الأقصى صعّدت من عمليات الهدم بشكل مبرمج بهدف الانتقام، وإلحاق أكبر الخسائر المادية والمعنوية بالشعب الفلسطيني، وتفريغ الأراضي المجاورة في السابق للمستوطنات والحدود من الإنسان والحجر والشجر. وبعد الخروج من القطاع لم تتوقف سلطات الاحتلال عن عملياتها تلك. وكانت النتيجة فقدان الكثير من الأسر مساكنها ومنازلها، إلى جانب الحاجة السنوية المتزايدة للوحدات السكنية الناجم عن زيادة عدد السكان وحجم العائلات.

كذلك تعرضت الكثير من المدارس للهدم مما تسبب في نقص عدد الفصول الدراسية التي تستوعب الطلبة والطالبات، إضافة إلى الحاجة المتزايدة لبناء مدارس جديدة لاستيعاب الطلبة الذين تتزايد أعدادهم بتزايد عدد سكان القطاع.

فمن المتوقع وفقاً لتوقعات وزارة التخطيط أن يصل عدد سكان قطاع غزة تقريباً إلى 2300000 عام 2015، وهذا يدق ناقوس الخطر لأن الأراضي الحكومية المتاحة للبناء العمراني محدودة، ويفسح عودة الأراضي الحكومية التي كانت مقامة عليها المستوطنات المخلاة المجال لتطوير مشاريع إسكانية على مستوى كبير لتغطية الاحتياجات الآتية.

وفي تصريح لوزير الأشغال العامة والإسكان بتاريخ 2005/8/5 كشف أن أولويات عمل الوزارة بعد جلاء الاحتلال عن المستوطنات المقامة على أراضي قطاع غزة تنصب بالدرجة الأولى على توفير التمويل اللازم لإعادة بناء وتأهيل المنازل التي دمرتها قوات الاحتلال الإسرائيلي، مبيناً أن عدد المنازل المدمرة كلياً بلغ خلال الانتفاضة الحالية 7950 منزلاً وبلغ عدد المنازل المدمرة جزئياً نحو 63000 منزل، كما سيتيح توفير مساحات كبيرة من الأراضي الحكومية الفرصة أمام الوزارة لتنفيذ عدد أكبر من مشاريع الإسكان. فمثلاً، هناك مشروع الإسكان الذي سيتم تمويله بمنحة أعلن عن تقديمها الشيخ خليفة بن زايد - رئيس دولة الإمارات آنذاك، بقيمة مائة مليون دولار ومن المقرر أن تشمل 3000 وحدة سكنية، شاملة كافة المرافق الحيوية من مدارس وعيادات طبية، وكذلك المشروع الإماراتي لبناء 638 وحدة سكنية في حي تل السلطان برفح،

ومشروع الإسكان السعودي لبناء 950 وحدة سكنية، والمساعدة المقدمة من الحكومة اليابانية لتنفيذ عدد كبير من الوحدات السكنية.

كما أكد الوزير المذكور أن اهتمامات الوزارة في قطاع الإسكان لم تقتصر على التمويل الخارجي والتعهدات الدولية بتمويل هذه المشاريع، وإنما أيضا تشجيع ودعم القطاع الخاص على الاستثمار في هذا المجال، خاصة أنه بعد انتهاء الوزارة من تنفيذ المشاريع الممولة من جهات خارجية سيكون القطاع الخاص هو المحرك الأساسي لاستكمال مسيرة إعمار الأراضي الفلسطينية.²⁵

ولكن، وبعد مرور عام على الإخلاء، مازال واقع مجال الإسكان يتفاقم ومعاناة المواطنين في الحصول على مسكن لائق تزداد صعوبة وندرة، والاستثمار في المشاريع الإسكانية يتراوح مكانه. فعلى الرغم من الإعلان عن وضع حجر الأساس لإقامة مدينة الشيخ زايد أول مشروع سكني تشرع السلطة في إقامته في الأراضي التي تم إخلاءها شمال رفح في تشرين أول من العام 2005 للسكان الذين هدم الاحتلال بيوتهم في انتفاضة الأقصى، ومشروع الإسكان السعودي بالقرب من تل السلطان بمدينة رفح، لم يتم اتخاذ أية إجراءات باتجاه تنفيذ المشاريع الأخرى المعلن عنها. كما أن التضيق الاقتصادي الذي تمارسه إسرائيل في إدخال مواد البناء المستوردة أو المطلوبة من الضفة الغربية أو من الخارج أعاق مشاريع البناء والتعمير في معظم المشاريع الإنشائية في قطاع غزة الأخرى.

25 جريدة الأيام الصادرة بتاريخ 5-8-2005.

وعلى صعيد المنشآت التعليمية الحكومية وفي مقابلة أجرتها الهيئة مع مدير عام التعليم العالي في وزارة التربية بتاريخ 2006/6/19، أفاد أنه بهدف التخفيف من الاكتظاظ في الصفوف المدرسية الحكومية التي يداوم فيها الطلبة على نظام الفترتين، طلبت وزارة التربية والتعليم العالي من سلطة الأراضي تخصيص قطع من الأراضي الحكومية في المناطق التي تم اخلاءها لإقامة مدارس عليها، وقد تمت الموافقة على ذلك. وأضاف أيضاً أنه تمت الموافقة على تخصيص مساحات من الأراضي تكفي على الأقل لبناء عدد 2-3 مدارس في الأحياء السكنية المزمع إقامتها في الأراضي المخلاة.

ولم يتم بعد تنفيذ أي مدرسة على أرض الواقع، وإن كان هناك التزاماً بالتمويل من بعض الدول مثل سلطنة عمان والسعودية وبعض الدول الأجنبية.

ثالثاً: الخدمات المحلية والبنى التحتية للمناطق المهمشة التي تضررت بفعل الاستيطان بعد مرور عام على إخلاءها

1. المناطق المهمشة (المتاخمة للمستوطنات سابقاً)

تبلغ مساحة المناطق "المهمشة" المتاخمة للمستوطنات التي تم إخلائها ما يزيد عن 15650 دونم. فيما يلي نبذة تعريفية عن هذه المناطق، مع الحديث بشكل موسع عن منطقة المواصي (في رفح وخان يونس) كدراسة حالة باعتبارها أكبر المناطق التي كانت محاصرة من حيث عدد السكان والمساحة:

- **منطقة السيفا:** تقع منطقة السيفا شمال غرب بلدة بيت لاهيا، من شمال قطاع غزة، يحدها من الشمال الخط الأخضر الفاصل بين قطاع غزة وإسرائيل ومن الغرب البحر الأبيض المتوسط ومن الجنوب والشرق أراضي بيت لاهيا. ويبلغ عدد سكانها حوالي 700 نسمة حسب تقديرات دائرة الإحصاء المركزي الفلسطيني، وهي كانت محاصرة بمستعمرتي إيلي سيناى ودوغيت سابقاً.

تعتبر منطقة السيفا من أخصب الأراضي الزراعية وتقع فوق أعذب خزان للمياه الجوفية في قطاع غزة، وقد تعرضت المنطقة لعدد كبير من الانتهاكات الإسرائيلية، فقد هدمت العديد من المنازل الموجودة فيها ووقع تجريف للأراضي الزراعية ومصادرة البعض الآخر منها، ما أدى إلى محاصرة جزء كبير من السكان في المنطقة الواقعة بين مستوطنتي دوغيت وإيلي سيناى.

- قرية أم النصر (القرية البدوية): تقع قرية أم النصر في شمال قطاع غزة، وتبلغ مساحتها 800 دونم، يحدها من الغرب موقع مستوطنة دوغيت سابقا، ومن الشرق مستوطنة نيسانيت سابقا، ومن الشمال مستوطنة ايلي سيناى سابقا، بينما تحاصرها من الجنوب سلسلة من برك الصرف الصحي والتي تشكل خطرا على المواطنين. وقد شكل الموقع الجغرافي الخاص بقرية ام النصر عزلة عما حولها من المناطق، وحرَم سكانها من ممارسة حرفتهم الرئيسية، الرعي وتربية المواشي بسبب قربها من المستوطنات الإسرائيلية ومعسكرات الجيش الإسرائيلي.

- حكر الجامع : تقع منطقة حكر الجامع على طول مجرى وادي السلقا، في الجزء الجنوبي الشرقي من مدينة دير البلح والمواجهة لما كان يعرف بمستوطنة كفار داروم، و تشهد منطقة حكر الجامع كثافة سكانية عالية وأزقة مهمشة وبيوت ضيقة.

- منطقة المعني: تقع منطقة المعني شمال غرب مستوطنة كفار داروم في محافظة دير البلح، وهي عبارة عن تجمع سكني صغير، يبلغ عدد سكانه حوالي 138 نسمة. وقد حاصرت قوات الاحتلال المنطقة وعزلتها عن العالم الخارجي في شهر كانون ثاني 2002. وكانت المؤسسات الرسمية عاجزة عن الوصول إليها بشكل مطلق.

- منطقة البركة: منطقة زراعية تقع في أقصى جنوب غرب مدينة دير البلح وملاصقة لما كان يسمى التجمع الاستيطاني غوش قطيف، وعلى حدود مستوطنة نيتسر حزاني سابقا والتي أقيمت على أراضي منطقة البركة.

- **منطقة المغرقة:** تقع قرية المغرقة جنوب غرب مدينة غزة، وتبعد عنها مسافة سبعة كيلومترات، وترتفع عن سطح البحر 25 متراً، فيما تبلغ مساحتها الكلية 8125 دونماً، وتصل مساحة المنطقة العمرانية 368 دونماً، تحيط بمنطقة المغرقة أراضي مدينة غزة من جهة الشمال، بينما يحيطها من الغرب مدينة الزهراء والبحر المتوسط ومن الجنوب مخيم النصيرات، و من الشرق منطقة جحر الديك. ويبلغ عدد سكان القرية حوالي 3612 نسمة حسب تقديرات دائرة الإحصاء المركزي الفلسطيني لعام 2005.

قامت قوات الاحتلال على مدار انتفاضة الأقصى بعقاب الأهالي من خلال عزل القرية عن محيطها وقسمها إلى نصفين، مما أثر على تواصل المواطنين مع محيطهم وحرمانهم من الكثير من الخدمات. إلى جانب قيام قوات الاحتلال بتدمير البنية التحتية من شوارع وطرق وأعمدة كهرباء وغيرها من الخدمات الأساسية، وتعتبر ثاني منطقة من حيث العدد والمساحة بعد منطقة المواصي عانت من إجراءات الاحتلال خلال انتفاضة الأقصى.

- **منطقة مواصي رفح وخانيونس:** تعتبر منطقة مواصي رفح وخانيونس التي تعرف "بالمواصي" نموذجاً للمعاناة الحقيقية بفعل إجراءات الاحتلال والتي حرمت سكانها الكثير من الخدمات والحقوق على مدار 38 عاماً.²⁶

26 سيتم الحديث عن هذه المنطقة بالتفصيل في دراسة الحالة التي سترد لاحقاً.

2. إجراءات الاحتلال الإسرائيلي وتأثيرها على المواطنين الفلسطينيين في المناطق المهمشة

مرت المناطق المتاخمة للمستوطنات بعدة مراحل من المعاناة بفعل تأثير الاحتلال الإسرائيلي، والتي تركت تأثيرها على هذه المناطق بصورة أو أخرى، وذلك على النحو التالي:

المرحلة الأولى: من تموز 1967 لغاية نيسان 1994

فترة الاحتلال المباشر والكامل لقطاع غزة، والذي شمل الجانبين الأمني والمدني، وإنشاء المستوطنات، حيث لم يقدم الاحتلال الإسرائيلي أي تطوير أو خدمات لقطاع غزة، بل قام ببناء عشرات المستوطنات على الأراضي الفلسطينية في القطاع، والذي تسبب في نشوء هذه المناطق المهمشة.

المرحلة الثانية: من نيسان 1994 لغاية أيلول 2000

وهي مرحلة تنفيذ اتفاقية أوسلو وإقامة السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث تم تحديد هذه المناطق تحت اسم المناطق الصفراء أو المناطق (B) والتي تخضع أمنياً للاحتلال الإسرائيلي ومدنياً للسلطة الفلسطينية، إلا أن الجانب الأمني طغى على الجانب المدني وأبقى الاحتلال الإسرائيلي كافة سيطرته على مناحي الحياة في تلك المناطق، والذي أعاق أي تطور في الجوانب المدنية فيها، وبالتالي أعاق عمل السلطة الفلسطينية في تلك المنطقة.

المرحلة الثالثة: من أيلول 2000 لغاية أيلول 2005 (انتفاضة الأقصى)

وهي مرحلة المعاناة الحقيقية وإنهاء الوجود الرسمي للسلطة الفلسطينية في تلك المناطق، وإعادة احتلالها بشكل كامل، ومنع السلطة الوطنية من القيام بالدور المنوط بها هناك، مما أثر على تطور تلك المناطق وحرمان المواطنين من كافة حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المرحلة الرابعة: من أيلول 2005 إلى مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة

وهي مرحلة فرض السلطة الفلسطينية لسيطرتها الأمنية والمدنية على تلك المناطق، والذي حمل السلطة الفلسطينية مسؤولية إعادة إعمارها وتعويضها عن سنوات الحرمان التي عانت منها على مدار 38 عاماً، وتمتد تلك الفترة على مدار العام الماضي.

لقد ترك الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنات الإسرائيلية التي أقيمت في قطاع غزة آثاراً مدمرة على كافة نواحي الحياة للمواطنين الفلسطينيين سياسياً واقتصادياً ودينياً وثقافياً واجتماعياً من خلال تدمير وتخريب الممتلكات الفلسطينية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ومن أهم هذه الآثار السلبية:

- الاعتداء على المؤسسات المدنية والبنية التحتية للأراضي الفلسطينية وتدمير كل ما تحويه تلك المناطق من محطات المياه العادمة، وأبار المياه، والطرق الرئيسية والترايبية، وشبكات المياه، والكهرباء، وخطوط التليفونات.

- مصادر و تجريف الأراضي الزراعية و اقتلاع البيارات والبساتين.
- توسيع الطرق الزراعية لصالح الجيش الإسرائيلي، وإغلاق الكثير من الطرق أمام المواطنين الفلسطينيين.
- تدمير المحاصيل الزراعية من خلال عدم السماح بجنيها في موسمها المتعارف عليه أو عدم تصديرها إلى المدن الفلسطينية والذي يكبد المزارع ملايين الشواكل من الخسائر.
- منع غالبية المزارعين من الدخول إلى الأراضي الزراعية في كافة المناطق المهمشة إلا بتصريح من الاحتلال.
- إقامة حواجز حول هذه المناطق مما اعاق حركة المواطنين.
- استنزاف وسرقة الموارد المائية.
- تقييد التنمية العمرانية وحصرها.
- حرمان المواطنين من ممارسة العبادة والشعائر الدينية.
- منع طلاب المدارس والجامعات من التنقل بين مناطق سكنهم والمدارس في المدن الفلسطينية.
- عدم توفر الخدمات الأساسية وخاصة الكهرباء لسكان العديد من المناطق والأحياء، بسبب منع الجهات المعنية من تقديم هذه الخدمة.
- عدم وجود أي عيادة طبية أو مركز إسعاف صحي للمواطنين وإعاقة دخول الطواقم الطبية لتلك المناطق.

3. الخطط والسياسات العامة والإجراءات المتخذة وانعكاسات ذلك على المواطنين

عانى المواطنون في المناطق المهمشة من ضعف الخدمات إن لم يكن انعدامها بسبب إجراءات الاحتلال الإسرائيلي ضدهم، ومنع الجهات المعنية في السلطة الوطنية من الوصول إلى هذه المناطق لتقديم الخدمات الأساسية لسكانها. ورغم زوال المستوطنات، لا زالت بعض هذه المناطق تعاني من غياب الخدمات الأساسية من قبل بعض الجهات الرسمية. وفي هذا الجانب نتطرق لعدد من الخدمات المقدمة للمواطنين في العديد من المناطق، والحقوق الواجب الحصول عليها على النحو التالي:

أ. الخدمات التعليمية

يعتبر التعليم من أهم الحقوق التي عانى المواطنون من الحصول عليها خلال السنوات الماضية بفعل إجراءات الاحتلال الإسرائيلي، وخاصة أن غالبية المناطق المهمشة يدرس أبنائها الطلاب في مدارس المناطق المجاورة. وقد عانى طلاب الجامعات من تلك المناطق معاناة شديده وخاصة سكان الموصي، حيث كان يمنح الاحتلال القليل منهم تصاريح خاصة، ومن يمنح تصريح يتم عقابه من خلال الانتظار لساعات طويلة على الحواجز الإسرائيلية وتعريضه للإهانات من قبل جنود الاحتلال.

بعد الإخلاء الإسرائيلي لا زال الطلاب في تلك المناطق يواجهون معاناة حقيقة في الحصول على التعليم الدراسي بسبب عدم حدوث أي تغيير في الخدمات التعليمية المقدمة للطلاب والذي يظهر من خلال:

- غالبية الطلاب في تلك المناطق يدرسون في مدارس بعيده عن مناطق سكناهم، باستثناء منطقة المواصي التي يوجد بها مدرستان لطلاب المستويات الابتدائية والإعدادية.
- لم يتم بناء أي مدرسة في المناطق المهمشة خلال الفترة الماضية ولم توسع أي مدرسة من المدارس المتواجدة في المواصي.
- لم يتم توفير أي وسيلة نقل للطلاب في تلك المناطق التي تتميز ببعد المسافة بين سكن الطلاب والمدرسة.

ب. الخدمات الصحية

عانت غالبية المناطق المهمشة التي كانت تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي من عدم وجود أي مركز طبي أو صحي، باستثناء منطقة المواصي التي كان يوجد فيها عيادة طبية صغيرة بها ممرض وطبيب، تفتح لساعات محدده في اليوم. وبعد الإخلاء الإسرائيلي للقطاع بدأ المواطنون في تلك المناطق بالاعتماد على المدن المجاورة في الحصول على الخدمات الصحية، ولم يتم إنشاء أي مركز صحي أو طبي في تلك المناطق إلى هذا اليوم، رغم قيام الأهالي في تلك المناطق بمخاطبة الجهات المعنية خلال العام الماضي لتوفير تلك الخدمات.

ج. الخدمات البلدية والمياه والكهرباء والاتصالات

تتبع غالبية المناطق المعزولة لبلديات أخرى مجاورة على الرغم من المساحة الواسعة، وعدد السكان الكبير لبعض المناطق مثل المواصي، والذي يجعلها أقل اهتماماً، خصوصاً إذا تحدثنا عن صعوبة الوصول إلى بعضها خلال السنوات السبع الأخيرة، لكن بعد الإخلاء الإسرائيلي

عانت غالبية البلديات من عجز مالي في تقديم الخدمات لكافة المواطنين.

وقد جاء في خطة الانسحاب التي اعلنت من قبل السلطة الوطنية حول الإجراءات التي من المقرر أن تتبع في المناطق المهمشة وهي:

- اعتماد أولويات تمويل المشاريع المخصصة لدمج البنية التحتية بين الأراضي المخلاة وباقي المناطق الفلسطينية (للمياه - الكهرباء - والاتصالات - الشوارع).
- إعلان الحكومة عن تأمين التمويل اللازم لدمج خطط البنية التحتية في هذه الأراضي مع خطط البنية التحتية للمناطق المجاورة.
- التعاقد مع المقاولين وتحديد موعد البدء بتنفيذ الخطط والانتهاؤها منها.
- تكليف ودعم مجالس النفايات الصلبة للتخلص من النفايات والمخلفات بالآليات والعمالة.
- عرض التشريعات الخاصة بالمحافظة على الكثبان الرملية وتجهيزات البنية التحتية.

وبالعودة لما تم تنفيذه مما ذكر سابقاً يتضح انه لم يتم تنفيذ أي جزء من خطة الانسحاب التي تم الإعلان عنها، باستثناء بعض الفعاليات المحدودة وبجهود مشترك من بعض مجالس الهيئات المحلية المعنية، إضافة لبعض المؤسسات الأهلية، ومن هذه النشاطات التالية:

- الشوارع والطرق: تم إصلاح بعض الطرق الترابية في تلك المناطق، إضافة لإصلاح بعض الطرق الرئيسية مثل شارع صلاح الدين من قبل بلدية دير البلح، وشارع نتساريم سابقاً في

منطقة المغرقة، وشارع تل السلطان في مدينة رفح وشارع كوسوفيم (سابقاً) شرق منطقة دير البلح، إلا أنه يلاحظ أنه لم يتم سفنت أي طريق رئيسي أو فرعي في تلك المناطق خلال الفترة الماضية، وما تم إصلاحه كان باستخدام مادة البسكورس التي سرعان ما تزول. وترجع مجالس الهيئات المحلية هذا الأمر للعجز المالي الذي تعاني منه، وعدم توفر مادة الأسفلت بسبب الحصار الإسرائيلي لقطاع غزة وخاصة خلال النصف الأخير من العام.

- **المياه:** تعاني غالبية المناطق المهمشة من عدم وجود شبكة مياه للشرب بسبب قيام قوات الاحتلال خلال انتفاضة الأقصى بتجريف الأراضي الزراعية وتخریب شبكات المياه سواء للمزارعين أو للشرب، لذلك لجأ المواطنون في تلك المناطق للحصول على المياه من خلال حفر آبار مياه خاصة بهم حسب احتياجهم ودون أي إشراف صحي، وقد قامت سلطة المياه بإجراء فحص صحي على بعض الآبار حيث تبين أن بعضها لا يصلح للاستخدام الآدمي لكن ظل المواطنون يستخدمونها لعدم وجود بديل.

- **الكهرباء:** عانى المواطنون في تلك المناطق من مشكلة الكهرباء على عدة أوجه منها عدم وجود كهرباء بالمطلق لعدم وجود شبكة كهرباء في غالبية المناطق في مواصي خانينونس ورفح، والمناطق التي وجدت بها شبكة كهرباء عانت من ضعف في التيار الكهربائي وبالتالي عدم القدرة على تشغيل بعض الأدوات الكهربائية في المنازل مثل الثلاجات، كما قامت قوات الاحتلال

بتدمير عدد كبير من شبكات الكهرباء في غالبية المناطق المهمشة.

وبعد الإخلاء الإسرائيلي من القطاع، قامت شركة الكهرباء بفحص شبكة الكهرباء في تلك المناطق حيث اتضح لها حجم المشكلة، وحاولت إيصال الكهرباء لبعض المناطق، إلا أنه لليوم بقيت بعض المناطق تعاني من هذه المشكلة وخاصة أحياء كاملة في القرية البدوية.

- **الاتصالات الهاتفية واللاسلكية:** اعتمد المواطنون في اتصالاتهم على شبكة الهاتف التي كانت مقامة منذ الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة، والتي لم يحدث عليها أي تغيير، ولم يتجاوز عدد خطوط الهاتف المستعملة العشرة. وكان اعتماد المواطنين في اتصالاتهم خلال وجود الاحتلال، بالإضافة إلى هذا العدد المحدود من الهواتف الأرضية، على الأجهزة الخلوية التي تتبع للشركات الإسرائيلية. وبعد الإخلاء الإسرائيلي استمر الوضع كما هو (باستثناء عدد محدود من المناطق المهمشة)، ولا يزال الأهالي يعانون من عدم الحصول على خدمة الهاتف الأرضي، وترجع شركة الاتصال ذلك لكبر مساحة المناطق المهمشة، ومنع الاحتلال لاليات الشركة من العمل، وقرب بعض هذه الأراضي من المناطق الحدودية المعرضة للتدمير المتعمد من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي.

4. منطقة مواصي رفح وخانيونس (دراسة حالة)

أ) خلفية عامة عن منطقة المواصي: تقع منطقة المواصي في جنوب قطاع غزة وتمتد على ساحل البحر الأبيض المتوسط، ابتداءً من حدود دير البلح شمالاً، وحتى الحدود المصرية في الجنوب، وتقدر المساحة الإجمالية لمنطقة المواصي بحوالي 12 ألف دونم تمثل حوالي 3% من مساحة قطاع غزة، وحوالي 70% من مساحة المناطق الصفراء في القطاع، التي تبلغ مساحتها حوالي 15650 دونم.

بحسب الاتفاقيات الفلسطينية- الإسرائيلية، تتولى السلطة الوطنية في منطقة المواصي المسؤولية عن النظام العام للفلسطينيين والشؤون المدنية، وكان يسمح لرجال الشرطة الفلسطينيين بدخول المنطقة بعد تنسيق خاص مع سلطات الاحتلال. أما المساحة المستغلة من شاطئ المواصي الذي يبلغ طوله حوالي 12 كيلومتراً، فهي 40% فقط. وتشتهر المنطقة بأشجارها المثمرة وكثبانها الرملية، وكان الاحتلال يسيطر على باقي الأراضي لإقامة التجمعات الاستيطانية عليها والتي كانت تعرف بتجمع غوش قطيف سابقاً.

تنقسم منطقة المواصي إلى منطقتين: الأولى، مواصي خانيونس، والثانية، مواصي رفح، وكانت تتبع الأولى لبلدية ومحافظة خانيونس والثانية لبلدية ومحافظة رفح، ويتوزع السكان في تلك المنطقتين على عدد من التجمعات السكانية. تضم مواصي خانيونس: حي الملاحه، منطقة تل جنان، مواصي القرارة المعروفة بتل ريدان، أما مواصي رفح فتضم: القرية السويدية، عزبة الشلالة، عزبة الندى.

خضعت المنطقة منذ بداية انتفاضة الأقصى لحصار شامل من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، حيث كانت تمنع الدخول والخروج للمواطنين من المنطقة وإليها إلا عبر حاجزين، أحدهما حاجز تل السلطان في رفح، والثاني حاجز النقاح في خان يونس، وكان المواطنون يخضعون لإجراءات مشددة قبل السماح لهم بالدخول أو الخروج لمنطقة المواصي، مما أثر تأثيراً كبيراً على كافة مناحي حياتهم ومصدر أرزاقهم، وحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية.

ب) مجلس قروي المواصي

بتاريخ 2004/9/17، أصدر مجلس الوزراء الفلسطيني قراراً بإلغاء القرار 64 لعام 2004 الصادر عن ذات المجلس بتشكيل مجلس بلدي خاص بمنطقة المواصي بخانيونس، وبذلك تتبع منطقة مواصي خانيونس لسيادة بلدية خانيونس، ويطالب الأهالي باستمرار بان يكون لهم مجلس قروي خاص يدير شؤونهم الخاصة نظراً لطبيعة ظروف المنطقة واحتياجاتها بدلاً من التبعية لبلدية خانيونس.

ت) الخدمات الصحية في منطقة المواصي

تفتقر منطقة المواصي بشقيها لوجود مركز صحي لتقديم الخدمات الصحية، حيث يعتمد سكان المواصي في الحصول على الخدمات الصحية من عيادتين طبيتين تتبعان للخدمات الطبية العسكرية، التي تعمل من الساعة 9 صباحاً إلى الساعة 2 ظهراً ثم تغلق أبوابها. ومن المشكلات الرئيسية التي تعانيها هذه المناطق:

- عدم توفر عدد كافي من الأطباء والاختصاصيين، حيث يقتصر ذلك على أطباء غير متخصصين.
- عدم وجودها طوال اليوم وخاصة في حالة الطوارئ.

- عدم وجود سيارة إسعاف للمنطقة طوال الوقت حيث تبعد بعض المناطق ما يزيد عن 15 كيلو متر عن أقرب مستشفى أو مركز صحي بخانيونس أو رفح.
- عدم وجود إرشاد صحي للأهالي وخاصة الأمهات كباقي المناطق إذا ما أخذنا بالحسبان تدني درجة التعليم في عدد كبير من تلك المناطق.

وفي لقاء نظمته الهيئة خلال شهر نيسان 2006، كشف اللقاء عن وجود مشكلة بين الخدمات الطبية العسكرية والأهالي في تلك المناطق، وخاصة لجنة الحي في مواصي رفح، بسبب قيام الخدمات الطبية العسكرية بنقل أجهزة طبية من العيادة الخاصة بالمواصي لمراكز أخرى، على الرغم من أهميتها وضرورة توفرها في العيادة لتقديم الخدمات الصحية للأهالي.

ث) الخدمات التعليمية في منطقة المواصي: منعت قوات الاحتلال خلال انتفاضة الأقصى الطلاب في منطقة المواصي من الحصول على حقهم في التعليم، من خلال منعهم من الوصول إلى مقاعد الدراسة أو الخروج من منطقة المواصي. بعد الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة وخاصة منطقة المواصي بدأ الطلاب بالعام الدراسي الجديد 2006/2005، حيث يدرس ما يزيد عن 2000 طالب وطالبة يتوزعون بين مدرستين في منطقة المواصي ومدارس أخرى في مدينة خانيونس ورفح. ويدرس في مواصي خانيونس ما يقارب 1000 طالب وطالبة على فترتين في مدرسة جرار القدوة الوحيدة، التي تضم 12 شعبة.

- ويعاني الطلاب في تلك المنطقة من مشاكل عدة أهمها:
- تكدس الطلاب في غرف الصفوف، ما يؤثر على التحصيل الدراسي للطلاب.
 - المعاناة اليومية لمعظم الطلبة في الوصول للمدرسة نظرا لبعدها عن مكان السكن، وعدم توفر وسائل المواصلات. فمعظم الأحياء السكنية تبعد ما يزيد عن 15 كيلو متر عن المدرسة، ويضطر بعض الطلاب لقطع مسافة تزيد عن 3 كيلومترات للوصول لأقرب شارع يوصل للمدرسة.
 - يعاني طلاب منطقة مواصي رفح من عدم توفر صفوف دراسية مناسبة حيث لا تزال المدرسة عبارة عن عدد من الكرافانات.
 - يضطر الكثير من الطلاب الذهاب للدراسة في مدارس منطقة خانينونس أو رفح بسبب صعوبة الأوضاع داخل تلك المدارس.

ج) الخدمات البلدية والمياه والكهرباء والاتصالات في منطقة المواصي: بعد الزيارة الميدانية التي نفذتها الهيئة لمنطقة المواصي، يلاحظ أن هناك عجز شامل في معظم الخدمات، وأهمها:

- **الكهرباء:** تفتقر منطقة المواصي إلى وجود خدمة الكهرباء في العديد من المناطق، والتي يقطنها مئات السكان، مثل منطقة بريكة، والأسطل، والعبادلة، وكذلك جزء من منطقة مواصي رفح. وقد قامت شركة الكهرباء بالتعاون مع الأهالي في بعض الأحياء بإيصال الكهرباء بعد أن ساهم الأهالي بدفع جزء من التكاليف.

- **المياه:** تفتقد منطقة المواصي لوجود شبكة مياه، ويتم الاعتماد فيها بشكل أساسي على آبار المياه المملوكة لبعض المواطنين.
- **الاتصالات:** لم يحدث تغيير حقيقي على خدمات الاتصالات في تلك المناطق، وذلك لعدم قدرة شركة الاتصالات على إقامة شبكة اتصالات بدون مخطط هيكلي معتمد للمنطقة.
- **الشوارع والطرق:** قامت سلطات الاحتلال بإنشاء شبكة طرق خاصة بالمستوطنات السابقة والربط بينها، وهي تحتاج لإعادة دمجها مع شبكة الطرق الخاصة بالمواصي، وقد قامت سلطات الاحتلال بإغلاق العديد من الطرق الخاصة بالمواطنين، ولا تزال لليوم كما هي لم يحدث عليها أي تغيير يذكر.
- **المخطط الهيكلي التفصيلي:** تفتقد منطقة المواصي لوجود مخطط هيكلي تفصيلي يمكن للأهالي الاطلاع عليه، مما يؤثر على إجراء أي تطوير وبناء عمراني، والذي يؤدي لوقوع العديد من الإشكالات التي تتعلق بتراخيص البناء، وفرز الأراضي الحكومية والأراضي الخاصة بالمواطنين.

خاتمة / استنتاجات وتوصيات

إن "فك الارتباط" أحادي الجانب الذي أعلنته قوات الاحتلال الإسرائيلي عن قطاع غزة لا يعدو كونه إعادة انتشار لقوات الاحتلال وآلياته العسكرية خارج قطاع غزة. كما لم يسهم إخلاء المستوطنات في تحسن أحوال المواطن الفلسطيني وتمتعه بالحرية في القطاع، بل على العكس من ذلك واصلت إسرائيل فرض الحصار والإغلاق على منافذ القطاع، وممارسة سياسة التضييق الاقتصادي والاجتماعي، وتصعيد سياسة العقاب الجماعي بحق السكان المدنيين، الأمر الذي أدى إلى زيادة نسبة الفقر والبطالة، وبدد أي فرصة لانتعاش اقتصادي في قطاع غزة، لاسيما وأن إعادة بناء ما دمته قوات الاحتلال الإسرائيلي من بنية تحتية ومنشآت اقتصادية بحاجة ليس فقط إلى إمكانيات مالية ضخمة، بل وأيضا إلى السيطرة على المعابر بما يضمن حرية الحركة الكاملة للأفراد والبضائع، حيث ثبت بالتجربة أن أي مشروع تنموي مهما بلغت الدقة في تخطيطه وتفعيله، يظل عرضة للدمار والزوال في ظل غياب سيادة كاملة للسلطة الوطنية على أراضيها.

كما صاحب الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة على الصعيد الفلسطيني تجاوزات خطيرة أُنذرت بمستقبل أمني واقتصادي وخدمي سيء، حيث تم نهب الأراضي الزراعية المخلاة وانتشرت الفوضى، واتسمت الخطط والسياسات التي تم تجهيزها من قبل وزارات وأجهزة السلطة الوطنية الأمنية والاقتصادية وما يتعلق بالمحافظة على الموارد، وتنمية الأراضي المخلاة بأنها خطط على الورق فقط، ولم يلمس المواطن الفلسطيني أي تغيير على أرض الواقع يحسن من فرص

تعزيز حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتمتعه بالأمن على نفسه وماله ومستقبل أولاده، وممارسة حقه في العمل، والحصول على الخدمات الحكومية بحدّها الأدنى في أسوأ الأحوال. ولا يعفي السلطة الوطنية من القيام بمسئولياتها والقيام بواجباتها المقررة بموجب القانون الأساسي والقوانين الأخرى، التحجج بالأوضاع الدولية والحصار والعدوان الإسرائيلي وإن كانت من شأن هذه الأوضاع أن تحد إلى حد كبير من قدرة وفاعلية السلطة الوطنية بهذا الخصوص.

فالأوضاع بعد مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي للقطاع، داخل الأراضي المحتلة ما تزال على حالها، سواء الأمنية أو الاقتصادية أو الخدمية. وإن كانت السلطة تتحمل جزءاً من المسؤولية، إلا أن وقف إسرائيل تحويل عائدات الضرائب للسلطة، إضافة لسياسة العدوان والحصار التي تمارسها يومياً، وعدم التزام الدول المانحة بتقديم المساعدات التي وعدت بها، فاقم وصعب أي محاولات لإحداث تغيير نوعي في حياة المواطن الفلسطيني، وحال دون حدوث أي تقدم في عملية تأهيل وإصلاح الأراضي المحتلة.

توصيات

من أجل رفع مستوى جاهزية وأداء السلطة الوطنية في الإدارة والإشراف على الأراضي التي تقوم سلطات الاحتلال الإسرائيلي بالانسحاب منها، ومن أجل تجاوز المشكلات المختلفة التي رافقت إخلاء الاحتلال لأراضي السلطة الوطنية في قطاع غزة، والعمل على تنفيذ ما وضعت السلطة الوطنية من خطط أمنية واستثمارية ومالية للأراضي التي تم إخلاءها نوصي بالاتي:

1. في مجال إدارة الأراضي التي تم الانسحاب منها

- أ) ضرورة قيام السلطة الوطنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف العقوبات الجماعية التي تنفذها قوات الاحتلال الإسرائيلي، ورفع الحصار المفروض على قطاع غزة.
- ب) ضرورة إنهاء كافة الإجراءات الخاصة بتحديد الأراضي الحكومية وحل كافة منازعات الملكية عليها.
- ت) ضرورة قيام السلطة الوطنية باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحفاظ على وحماية الأراضي الحكومية التي تم إخلاءها، وخصوصا تفعيل دور مختلف أجهزة الأمن الفلسطينية في حماية الأراضي التي أخليت وموجوداتها.
- ث) ضرورة قيام السلطة الوطنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لملاحقة ومحاسبة الأشخاص المعتدين على الأراضي التي تم إخلائها.
- ج) ضرورة العمل على إنفاذ الخطط المختلفة التي وضعتها السلطة الوطنية للتعامل مع الأراضي التي تم إخلاءها.

ح) حصر كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالموارد الطبيعية والبشرية في الأراضي التي تم إخلاتها من خلال فريق وطني اقتصادي متخصص، تمهيدا للسيطرة المباشرة عليها وإدارتها، كهدف وطني يستحيل بدونه تطبيق أي خطة تنموية فلسطينية.

خ) ضرورة التخطيط المركزي لتفعيل العملية الإنتاجية في الصناعة والزراعة والسياحة والإسكان، وكذلك العمل على تفعيل العلاقة بين قطاعي الصناعة والزراعة بما يخدم تطوير المنتجات الصناعية المعتمدة على الإنتاج الزراعي ويحد من السلبيات الناجمة عن سياسة الاغلاقات التي تنتهجها سلطات الاحتلال وسيطرتها على المعابر الحدودية للقطاع.

د) ضرورة إقرار مشروع القانون الزراعي بهدف تحديد وإرساء إستراتيجية زراعية فلسطينية تتناسب مع أهمية القطاع الزراعي.

ذ) ضرورة وضع سياسة تنموية زراعية آنية ومستقبلية تقوم على التخطيط وتفعيل دور مؤسسات الإقراض الزراعي والبنوك لتقديم الدعم للمزارعين، وتطوير الأراضي الزراعية وأراضي المراعي والثروة الحيوانية.

ر) ضرورة مراجعة المخطط الإقليمي للقطاع واعتماده رسمياً باعتباره مرجعاً لاستخدامات الأراضي والاستثمار فيها لا يجوز مخالفته.

ز) تنشيط مشاريع الإسكان، ومراعاة توفير البنية التحتية والخدمات للسكان وخصوصاً في مجالات التعليم والصحة وترفيه الأطفال والاتصالات.

س) حماية الأماكن الأثرية التي تم إخلاءها وعدم الاعتداء على الأراضي الحرجية والمنتزهات، وتنشيط مجال الاستثمار في السياحة الداخلية والترفيه بما يناسب ظروف وإمكانات المواطنين.

2. في مجال الخدمات المحلية والبنى التحتية للمناطق المهمشة

- أ) ضرورة اعتبار المناطق المهمشة مناطق تطوير من الدرجة الأولى، وتخصيص الموازنة المالية الخاصة لذلك.
- ب) ضرورة إعداد الوزارات المعنية خطط لتطوير المناطق المهمشة وتوفير الخدمات الأساسية فيها، وبخاصة في مجالات التعليم والصحة والاتصالات.
- ت) ضرورة إنشاء مجالس محلية لتلك المناطق وخاصة منطقة المواصي.
- ث) دعوة المجالس المحلية لإعطاء أولوية خاصة للمناطق المهمشة وخاصة في خدمات النظافة وإصلاح الشوارع وإعادة تأهيل الأراضي الزراعية التي تم تجريفها.
- ج) ضرورة قيام وزارة الزراعة بتنفيذ الخطة التي وضعتها لتطوير تلك المناطق قبيل إخلائها.
- ح) ضرورة البدء الفوري في بناء مدرسة خاصة جديدة للطلاب في منطقة المواصي وتوفير مواصلات لنقل الطلاب من المناطق البعيدة الأخرى لمنع تسرب الطلاب من المدارس.
- خ) ضرورة إنشاء مراكز صحية وطبية في تلك المناطق لتقديم خدماتها للأهالي.
- د) ضرورة انجاز المخطط الهيكلي لمنطقة المواصي باعتبارها أكبر المناطق المهمشة.

ملحق رقم (1)
البيانات الأساسية حول المستوطنات الإسرائيلية التي تم إخلؤها في
قطاع غزة²⁷

| الرقم | اسم لمستوطنة | الأراضي المقامة عليها | اسم الموقع | المساحة | طبيعة ملكية الارض |
|-------|--------------|-----------------------|--|-----------|-------------------|
| 1 | إيرز | بيت لاهيا | غفر التين وبقية غياضة، والعصافير | 463 دونم | حكومية |
| 2 | نيسانيت | بيت لاهيا | غفر التين وبقية غياضة، والعصافير | 1610 دونم | حكومية |
| 3 | إيلي سيناي | بيت لاهيا | اللاهونة | 478 دونم | حكومية |
| 4 | حوف شكما | بيت لاهيا | اللاهونة | 311 دونم | حكومية |
| 5 | دوغيت | بيت لاهيا | العمية الشرقية | 245 دونم | حكومية |
| 6 | نتساريم | غزة - الدرج | العوسج والمشرقي | 1760 دونم | أهالي، حكومية |
| | | غزة - الدرج | أم الخنازير | | أهالي، حكومية |
| | | أراضي أبو مدين | موقع البئر الشمالي | | أهالي، حكومية |
| | | أراضي أبو مدين | كثيب الطير | | حكومية |
| | | أراضي أبو مدين | تل العجول | | حكومية |
| | | أراضي أبو مدين | البوايك والملاحه | | حكومية |

²⁷ المعلومات أعلاه بحسب سجلات سلطة الأراضي الفلسطينية كما أعلنتها الهيئة العامة للاستعلامات على

موقعها الإلكتروني <http://withdraw.sis.gov.ps>

| الرقم | اسم لمستوطنة | الأراضي المقامة عليها | اسم الموقع | المساحة | طبيعة ملكية الارض |
|-------|---------------|-----------------------------|---------------------------------|-----------|-----------------------|
| 7 | كفار داروم | دير البلج | المعترض | 275 دونم | "أهالي" - (حكومية) |
| | | | الحمرة والرسن | | |
| | | | القطر والنيوبع | | |
| 8 | تل قطيف | دير البلج | البركة الغربية | 183 دونم | حكومية |
| 9 | نينسر حزاني | خانيونس / خانيونس / السميري | تل الرمل رقم 1 | 2050 دونم | حكومية |
| | | | خربة فضيلة | | أهالي، حكومية |
| 10 | قطيف | خانيونس | تل الرمل رقم 1 | 2000 دونم | حكومية |
| 11 | جاني طال | خانيونس | تل الرمل رقم 1 | 2050 دونم | حكومية |
| 12 | نفيه دكالييم | خانيونس | الثامن والثمانون | 1443 دونم | حكومية |
| 13 | جديد | خانيونس | الثامن والثمانون | 1600 دونم | حكومية |
| 14 | جان أور | خانيونس | الثامن والثمانون | 1692 دونم | حكومية |
| 15 | موكيد دكالييم | خانيونس | الثامن والثمانون | 380 دونم | حكومية |
| | | | تل الجنان رقم 2 | | |
| | | | تل الجنان رقم 3 | | |
| 16 | أشليم | خانيونس | الثامن والثمانون | 620 دونم | حكومية |
| | | | خانيونس | | تل الجنان رقم 1 |
| | | رفح | مواصي زعرب الشمالي | | حكومية |
| | | رفح | رمال الزعاربة والدراعمة الشمالي | | حكومية |
| 17 | بدولح | رفح | رمال الزعاربة | 1456 دونم | حكومية |

| الرقم | اسم لمستوطنة | الأراضي المقامة عليها | اسم الموقع | المساحة | طبيعة ملكية الارض | |
|-------|--------------------------------|-----------------------|---------------------------------|-----------|---------------------------|---------------|
| | | رفح | والدراغمة الشمالي | | حكومية | |
| | | | رمال الدراغمة والملاحة الشمالية | | | |
| | | | للحام | | | |
| | | | الثامن والثمانون | | | |
| 18 | موراج | خانيونس | قاع الخرابة | 1300 دونم | حكومية | |
| | | | خانيونس | | قيران النجار الشرقي رقم 2 | أهالي، حكومية |
| | | | خانيونس | | قيران النجار الغربي رقم 1 | أهالي، حكومية |
| | | | خانيونس | | قيران النجار الغربي رقم 2 | أهالي، حكومية |
| | | | رفح | | - | أهالي، حكومية |
| | | | رفح | | - | حكومية |
| | | | رفح | | - | حكومية |
| | | | 19 | | عتصمونة | رفح |
| رفح | رمال الزعاربة والملاحة القبلية | حكومية | | | | |
| رفح | رمال الدراغمة والملاحة الشمالي | حكومية | | | | |

| الرقم | اسم لمستوطنة | الأراضي المقامة عليها | اسم الموقع | المساحة | طبيعة ملكية الارض | |
|-------|--------------|-----------------------|------------------------|----------|---------------------------------|--------|
| 20 | رفيح يام | رفح | رمال الزعارية والأعوات | 574 دونم | حكومية | |
| | | | رفح | | رمال كنير فيش | حكومية |
| | | | رفح | | ضريبة الشيخ حسن | حكومية |
| | | | رفح | | رمال الجبور | حكومية |
| 21 | بأت سديه | رفح | رمال الجبور | 935 دونم | حكومية | |
| | | | رفح | | رمال أبو شلوف وزعرب الغربي | حكومية |
| | | | رفح | | رمال الزعارية والضراغمة الشمالي | حكومية |

ملحق رقم (2)

ورقة عمل حول

المركز القانوني لمناطق الاستيطان المخلاة في الأراضي الفلسطينية²⁸

المحامي إبراهيم شعبان

محاضر في كلية الحقوق - جامعة القدس

مقدمة

احتلت إسرائيل في شهر حزيران من عام 1967 ما تبقى من فلسطين التاريخية بعد عام 1948، حيث احتلت الضفة الغربية التي كانت جزءاً من الدولة الأردنية، وقطاع غزة الذي كان يديره المصريون عبر حاكمهم العسكري. وأمرت بتطبيق قانون وأنظمة الطوارئ البريطانية على المنطقتين المحتلتين وأقامت حكماً عسكرياً، ورفضت الاعتراف بصلاحية القانون الدولي للتطبيق على المنطقتين وأنكرت أن هذه مناطق محتلة. وبالتالي، لا تسري عليها اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، رغم أن إسرائيل قد وقعت وصادقت على هذه الاتفاقية.

²⁸ قدمت الورقة المذكورة في ورشة العمل التي عقدتها الهيئة في مدينة البيرة حول "مشروع قانون الاسحاب الإسرائيلي من بعض أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية" بتاريخ 2005/8/3.

قررت الحكومة الإسرائيلية من جانب واحد في السادس من حزيران لعام 2004 لاعتبارات شتى أبرزها الانتفاضة الفلسطينية ولتخفيف الضغط السياسي والزعم بأن ليس هناك شريكاً فلسطينياً إخلاء مستوطنات قطاع غزة وشمال الضفة الغربية. واتبعت ذلك بإصدار تشريع من الكنيست الإسرائيلي في 18 شباط 2005 بعنوان "قانون تنفيذ خطة الانفصال"، حيث قررت فيه إخلاء المستوطنات من قطاع غزة وبعض من الأراضي في شمال الضفة الغربية وفق خارطة ملحقة بالتشريع. وهدف التشريع إلى إخلاء الإسرائيليين وممتلكاتهم وإعطائهم تعويضات عادلة ومناسبة ومساعدتهم خلال عملية الإخلاء من حيث التأمين الوطني والصحي والممتلكات المشتركة والمشاكل النفسية واللوجستية.

وهذا القرار والتشريع يطرحان سؤالاً دقيقاً: هل هذا يعني نهاية الاحتلال الإسرائيلي من قطاع غزة ومنطقة شمال الضفة الغربية فقط أم أنه مجرد انتشار للقوات الإسرائيلية في المناطق المحتلة وبقاء للاحتلال الإسرائيلي في كليهما، تماماً كما حدث عادة توقيع اتفاقيات أو سلو المتعاقبة. رغم أن البعض صورته آنذاك وكأنه زوال للاحتلال الإسرائيلي وتبين فيما بعد أن هذا كان سراباً ووهماً والدليل الجلي هو إعادة الاحتلال الإسرائيلي لكل الضفة الغربية وكل بقعة فيها. ناهيك أن الحديث هنا لا يشمل الضفة الغربية بكاملها ولا القدس الشرقية ولا أية أجزاء أخرى احتلت من فلسطين.

بداية الاحتلال

قررت اتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 في المادة 42 "يعتبر الإقليم محتلاً عندما يوضع بصفة فعلية تحت سيطرة جيش العدو. ولا يشمل الاحتلال إلا الأقاليم التي يكون للجيش فيها هذه السيطرة الفعلية والقدرة على مباشرتها". وغدت هذه الاتفاقية جزءاً من القانون الدولي العرفي وفق المادة 38 من نظام محكمة العدل الدولية. بكلام آخر هذه الاتفاقية تسري على جميع دول العالم سواء أكانت تلك الدول موجودة وقت توقيعها أو التي وجدت بعد ذلك. وهي تسري على إسرائيل وقد اعترفت بذلك محكمة العدل العليا الإسرائيلية.

ويبدو أن ممارسات الدول وحجبتها في شن الحروب وبخاصة ما جرى في الحرب العالمية الثانية، استدعى المشرع الدولي ليقدّم نصاً أكثر دقة وأكثر إحاطة وأكثر وضوحاً لحالة الاحتلال الحربي، فجاء بنص جديد أودعه اتفاقيات جنيف الأربع نظراً لأهميته حيث قرر في المادة الثانية منها أنه: "علاوة على الأحكام التي تنفذ وقت السلم تطبق هذه الاتفاقية في جميع حالات إعلان الحرب أو في حالة أي اشتباك مسلح آخر، يمكن أن ينشب بين طرفين أو أكثر من الأطراف الساميين المتعاقدين حتى إذا لم يكن أحد الأطراف قد اعترف بحالة قيام الحرب. تطبق هذه الاتفاقية في جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لأراضي أحد الأطراف الساميين المتعاقدين حتى إذا كان هذا الاحتلال لا يواجه مقاومة مسلحة. وحتى إذا لم تكن إحدى الدول المشتبكة في القتال طرفاً متعاقداً بهذه الاتفاقية، فإن الدول المتعاقدة تبقى مع ذلك، ملتزمة بأحكامها في علاقاتها المتبادلة، وعليها فوق ذلك أن تلتزم بها، في علاقاتها مع الدولة المذكورة، إذا قبلت هذه الأخيرة أحكام الاتفاقية وطبقتها".

وجاء البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف الأربع المعقودة في 12 آب 1949 المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة الموقع في عام 1977 ليزيد الأمر وضوحاً وتأكيداً من حيث انطباقه على الأراضي المحتلة عندما نص في فقرته الرابعة من مادته الأولى "تتضمن الأوضاع المشار إليها في الفقرة السابقة، المنازعات المسلحة التي تناضل بها الشعوب ضد التسلط الاستعماري والاحتلال الأجنبي وضد الأنظمة العنصرية وذلك في ممارستها لحق الشعوب في تقرير المصير كما كرسه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة".

وعليه نستطيع أن نقرر بشكل قاطع أن حالة إحتلال إسرائيلي قد قامت في الضفة الغربية وقطاع غزة بكامل مساحتهما وما زالت. وهذا يستتبع تطبيق قانون الاحتلال الحربي ممثلاً باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبروتوكول الأول لعام 1977 والعرف القانوني الدولي وفقه القانون الدولي وقضاء المحاكم في العالم المتمدين، ويؤيد ذلك النصوص القانونية القاطعة التي ذكرت آنفاً، والقرارات الدولية المتعاقبة من أجهزة دولية متعددة وبخاصة الأمم المتحدة والصليب الأحمر الدولي. كما صدرت آراء فقهية كثيرة من فقهاء مرموقين في القانون الدولي تؤكد ذلك. وأبرز هذا الأمر الرأي الإفتائي الذي قالت به محكمة العدل الدولية في صدد الجدار في العام 2004. ببساطة شديدة هناك إجماع دولي على تطبيق قانون الاحتلال الحربي على الأراضي المحتلة على كل الصعد الفقهية والقضائية والدولية.

وقد حاولت إسرائيل الإفلات من طوق الاحتلال الحربي حيث اخترعت حججاً وذرائع أبرزها فراغ السيادة للفقهاء الإسرائيلي "يهودا بلوم" أو وصاية المحتل للفقهاء "ألن غارسون"، ولكنها فشلت في نفي ذلك. ويجب أن نشير هنا إلى أن إنتشار القوات الغازية الإسرائيلية في كل بقعة ورقعة وموقع ليس شرطاً لتطبيق قانون الاحتلال الحربي. بل يكفي أن يكون الاحتلال فعالاً ومؤثراً ويمارس سلطته بشكل واضح وبارز. ولا يهم عدد القوات الغازية الإسرائيلية المتواجدة على الأرض المحتلة سواء أكان كبيراً أم صغيراً.

نهاية الاحتلال

إذا كانت اتفاقية لاهاي الرابعة واتفاقية جنيف الرابعة قد بينتا بداية الاحتلال الحربي من حيث السيطرة الفعلية إلا أنهما لم تبينا نهايته. وحينما أراد البروتوكول الأول تحديد ذلك أورد تعبيراً غامضاً بقوله "يتوقف تطبيق الاتفاقيات (اتفاقيات جنيف الأربع) وهذا الملحق "البروتوكول" في إقليم أطراف النزاع عند الإيقاف العام للعمليات العسكرية، وفي حالة الأراضي المحتلة عند نهاية الاحتلال " (م 3 فقرة ب). ويبدو أن المشرع الدولي قد اعتقد أن من نوافل الأمر ومن غير الضروري بيان الحالة الفعلية لزوال الاحتلال المتمثلة في زوال السيطرة الفعلية على الإقليم المحتل في تحصيل حاصل كما أن أشكالها العملية عصية في الحصر والتعداد.

وزوال الاحتلال إما أن يأخذ شكلاً قانونياً أو شكلاً عملياً. فإما تعقد اتفاقية تنظم الانسحاب وزوال الاحتلال بين المتقاتلين أو المتخاصمين أو أن تودع الدولة المحتلة الأمم المتحدة تصريحاً بهذا الأمر أو تودعه لدى دولة عظمى أو أن يحمل الاحتلال عصاه ويرحل كما حصل في

جنوب لبنان عبر الضغط عليه أو إلحاق خسائر جمة به لا قدرة له بتحملها أو نجاح ثورة التحرر التي قادها الثوار أو من خلال ممارسة الشعب لحق تقرير المصير أو سحب قواته تدريجياً أو ما شابه ذلك.

ومن هنا، نفهم هذا الرفض الإسرائيلي المتواصل لعقد إتفاق مع منظمة التحرير الفلسطينية أو السلطة الوطنية الفلسطينية ينظم خروج القوات الإسرائيلية من مستوطنات قطاع غزة ومن بعض مستوطنات شمال الضفة الغربية. ذلك أن عقد إتفاق بين الجانبين لا بد أن يحدد الأمر ويبين ماهيته: هل هو انسحاب أم إعادة إنتشار؟ وأن لا يبقى الأمر غامضاً مثل اصطلاح الإسرائيليين بتسمية الأراضي المحتلة "أراض"، وكأنها أراض خالية من السيادة ولا تتبع أحداً وليس لها وصف. أضف أن الغموض هو لصالح السلطة المحتلة الإسرائيلية حيث يمكنها التذرع بأن قصدها كان كذا أو كذا أو عملها أو مبادرتها قد أسيء تفسيرها، بينما الاتفاقية كانت لتجلو الموقف تماماً وتمنع الاجتهادات المتضادة وبخاصة إذا استعملت لغة سهلة واضحة محددة في كتابة بنودها.

ومن هنا نفهم أيضاً هذا الإسم الغريب الذي بادرت إليه واستعملته الحكومة الإسرائيلية في قرارها بأنه خطة انفصال ومجلس نوابها (الكنيست) في تشريعهم حيث أسموه قانون الإنفصال وتنفيذه وهدفه إخلاء المستوطنين من قطاع غزة وشمال الضفة الغربية. فهل سحب المستوطنين وإخلائهم من مستوطناتهم يعني نهاية للاحتلال أم هو مجرد إعادة إنتشار. ويجب أن نفرق بين إخلاء المستوطنات والمستوطنين وبين بقاء القوات الإسرائيلية المسيطرة قابضة على الأرض الفلسطينية فالأمران مختلفان بل منفصلان تماماً عن بعضهما

البعض. فليس بالضرورة أن يرافق الإستيطان الاحتلال فكثير من الاحتلالات في العالم لم يرافقتها استيطان، فضلاً عن أن المنفذين للعمليتين أناس مختلفون. فمرة هم عسكريون تماماً يخضعون لقيادة الجيش، ومرة أخرى هم مدنيون مسلحون يستولون على أراضي الغير بمساعدة العسكريين أو عبر قرارات حكومتهم. أضف أن الوضع قد يختلف بين قطاع غزة وجنين والاحتمالات مفتوحة على مصراعها. فهل سيتولى الفلسطينيون بشكل تام شؤون المعابر على الأقل التي تربطهم بمصر حتى يكون هناك انسحاب إسرائيلي من قطاع غزة وزوال سيطرتهم؟ وهل يمكن تصور الوضع ذاته في جنين، بالقطع الجواب سلبي. فلماذا نسمي واحداً انسحاباً والآخر نبحت له عن تسمية؟ وماذا عن طريق صلاح الدين هل سيكون للفلسطينيين السيطرة التامة عليه أم سيكون للإسرائيليين دور في ذلك ولو جزئياً؟ وماذا سيحدث للمناطق التي ستخلى في شمال الضفة الغربية: هل ستغدو مناطق (أ) أو (ب) أو (ج). وهل سينتهي تطبيق قانون الاحتلال الحربي في كلتا المنطقتين أم يبقى مطبقاً أم يبقى مطبقاً بالنسبة لجانب دون آخر؟

حتى القرار الوزاري الإسرائيلي لا يقدم جواباً شافياً في هذا الصدد وبخاصة في قطاع غزة. فهو لا يستعمل كلمة الانسحاب بل إعادة الانتشار، وهو ينفي أن يكون هناك تواجداً دائماً دائماً لقوات الأمن الإسرائيلية ولكنه لا يشير إلى التواجد المؤقت لقوات الأمن الإسرائيلية. وكأنه بمفهوم المخالفة يجيزها ويحق له إستعمالها في المستقبل بل ويحتفظ الحق بها للاستعمال مستقبلاً وهذا القرار صريح بالنسبة لشمال الضفة الغربية بأنه إعادة إنتشار وليس انسحاباً.

الوضع القانوني للإقليم المحتل

من الواضح والمؤكد أن القانون الدولي بعامته وقانون الاحتلال الحربي بخاصة، لا تمنح المحتل أية سيادة ولا ذرة واحدة من ذرات السيادة الوطنية. فهو قانوناً لا يستطيع ممارسة السلطات المخولة لصاحب السيادة الشرعي ولا يستطيع ضم الأراضي المحتلة ولا يجوز له أن يستولي عليها وليس له سلطة تشريعية إلا في حدود الاعتبارات الإنسانية والاعتبارات العسكرية للمحتل. والاحتلال له طبيعة مؤقتة واستثنائية وفعلية وإن بدا غير ذلك في الموقع الفلسطيني حيث أصبح احتلالاً طويلاً الأجل. والاحتلال لا ينفى سيادة ولا يكسب سيادة بل إن المشرع الدولي لم يناقش هذا الموضوع بتاتاً حتى لا يشكل ذلك عقبة أو عذراً أو مبرراً لعدم تطبيق قوانين الاحتلال الحربي.

من هنا ظهرت قاعدة هامة وتشكل أساساً لقانون الاحتلال الحربي وهي أن الاحتلال لا يؤثر على الطبيعة القانونية للإقليم المحتل أيًا كانت طبيعته. وجاءت المادة الرابعة من البروتوكول الأول مؤكدة وصريحة مع هذا الفهم العرفي الضمني حيث نصت على أن "لا يؤثر تطبيق الاتفاقيات وهذا الملحق وكذلك عقد الاتفاقيات المنصوص عليها في هذه الموائيق على الوضع القانوني لأطراف النزاع كما لا يؤثر إحتلال إقليم ما أو تطبيق الاتفاقيات وهذا الملحق على الوضع القانوني لهذا الإقليم". أي أن الاحتلال الإسرائيلي للضفة وقطاع غزة لا يغير من طبيعة الأمور ولا أن الشعب الفلسطيني وحده دون منازع هو صاحب السيادة وأن هذه السيادة باقية فيه لم يفقدها أبداً ولم يسلبها منه أحد. فالانتداب والتقسيم والأردن والاحتلال لم يفقدا الشعب الفلسطيني حقه في السيادة وإن لم يستطع ممارستها بشكل تام كالشعوب الأخرى،

حيث لم يمارس حقه في تقرير المصير وينهي الاحتلال ويستقل ويشكل دولته.

فماذا صنع القرار الإسرائيلي بالإخلاء من تأثير على الوضع القانوني لقطاع غزة وشمال الضفة الغربية؟ هو قرار عملي يصلح لأن يشكل أساساً قانونياً للإسحاب ونهاية الاحتلال ويصلح لن يشكل أساساً لإعادة الانتشار للقوات الإسرائيلية. ويعكس المصلحة الإسرائيلية الفردية والأحادية وهو خرق واضح لاتفاقية واشنطن لعام 1995 وبخاصة المقدمة والفصل الخامس وتحديداً ما ورد في الفقرتين السابعة والثامنة من المادة 31 من تلك الاتفاقية حيث تنصان على أنه "لن يقوم أي طرف بالبداة أو بأخذ أي خطوة يمكن أن تغير في وضع الضفة الغربية وقطاع غزة لحين التوصل إلى نتائج مفاوضات الوضع الدائم. ينظر الطرفان إلى الضفة الغربية وقطاع غزة على أنهما وحدة جغرافية واحدة ستصان وحدتها ووضعها خلال المرحلة الإنتقالية. وهو خرق لحق الشعب الفلسطيني بالسيادة وحقه في تقرير المصير.

ويعتبر الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة ومناطق شمال الضفة الغربية إعادة للوضع القانوني السابق للاحتلال الإسرائيلي في عام 1967. لكن الأحداث التي حصلت في المنطقة تجاوزت ذلك الوضع القانوني بل وتنفيه جملة وتفصيلاً. فالأردن إتخذت قراراً بفك الإرتباط مع الفلسطينيين في عام 1988 واعتبرته محاكمها عملاً من أعمال السيادة الأردنية التي لا تقبل تراجعاً، ومصر عقدت معاهدة سلام مع إسرائيل ولا تستطيع أن تمارس ما كانت تمارسه من سلطات في قطاع غزة قبل عام 1967. وبالتالي، لا تستطيع أيّاً من السلطين المصرية ولا الأردنية أن تمارس أية صلاحية قانونية في المنطقتين، فضلاً عن أن منظمة التحرير الفلسطينية عقدت اتفاقيات مع الحكومة الإسرائيلية

(أوسلو)، وخلقت سلطة فلسطينية تمثل الشعب الفلسطيني على الأقل داخلياً.

وعليه فالوضع في قطاع غزة يمكن أن يرقى لمستوى الانسحاب الإسرائيلي إذا تركت إسرائيل المنطقة الحدودية بين قطاع غزة ومصر وإذا عزفت عن السيطرة على الغلاف الجوي الفلسطيني والمياه الإقليمية الفلسطينية ومارس عليه الفلسطينيون سيادتهم، وتوقفت عن القيام بأنشطة أمنية في قطاع غزة. وفوق هذا وذاك يجب أن يمارس الفلسطينيون سلطة تامة في المعبر الذي يربطهم مع مصر، دونما رقابة من الجانب الإسرائيلي وليس على شاكلة جسر الكرامة (اللنبي). ولهم الحق في إقامة معابر أخرى مع الجانب المصري. إذا قامت إسرائيل بذلك، أو أعلنته بشكل قانوني أو رسمي حينها نكون أمام انسحاب إسرائيلي وإلا فما زلنا أمام إعادة إنتشار ولم نمارس سيادتنا بعد كاملة غير منقوصة. فإذا حصل الانسحاب كان الفلسطينيون على عتبة الاستقلال وإعلان الدولة الفلسطينية المستقلة قانوناً وعملاً. وحينها تستقبل سفراء الدول وتبعث بسفرائها للدول وتحتل مقعدها في الأمم المتحدة بعد أن تتضمن إليها حتى لو بقيت الضفة الغربية تحت الاحتلال الإسرائيلي. وبذا، تكون السيادة الفلسطينية خرجت من جمودها وتعليقها وأصبحت طليقة تمارس في المجتمع الدولي وانتهى الاحتلال الإسرائيلي.

أما شمال الضفة الغربية فمن الواضح والأكيد أن الإخلاء فيها نوع من إعادة الانتشار ليس إلا. بل إن القرار الإسرائيلي للانفصال يؤكد ذلك ويذكره صراحة. ويذهب أبعد من ذلك حينما يقول أن الضفة الغربية فيها مناطق ستبقى جزءاً من دولة إسرائيل. أضف أنه يستعمل

صراحة اصطلاح إعادة الانتشار وليس الانسحاب ويؤكد إستبعاد أي تواجد دائم لقوات الأمن وكأن هذا هو المعلم الوحيد لبقاء الاحتلال وكأن البقاء المؤقت لقوات الأمن الإسرائيلية ليس دليلاً على بقاء الاحتلال الإسرائيلي. أضف أن التمييز بين الديمومة والتأقبت بالنسبة لقوات الأمن الإسرائيلية قضية عسيرة وما هو المعيار للتمييز بين الأمرين. وفي قناعتني أن هذا الأمر سيستعمل كقميص عثمان أو مسمار جحا في كل تدخل إسرائيلي لإكسابه قدراً من المشروعية. وعليه تبقى تلك المناطق في شمال الضفة الغربية محتلة ولم يتغير شيء في مركزها القانوني.

آثار الإخلاء الإسرائيلي

تقيداً بمضمون ما ورد في قرار الحكومة الإسرائيلية وقانون تنفيذ خطة الإنفصال الذي سن لتنفيذ القرار بدأ الجيش الإسرائيلي باتخاذ خطوات عملية لإخلاء المستوطنين من الأراضي التي كانوا يستعملونها أو يستغلونها وتم تعيين مفوض خاص لذلك وتم تحديد التعويضات وفق أسس وحددت مهل زمنية لكل ذلك وتم تفويض رئيس الوزراء الإسرائيلي ووزير أمنه بالصلاحيات الضرورية لتنفيذ الإخلاء للمستوطنات والمستوطنين في قطاع غزة وجنين. وهذه أمور تخص الجانب الإسرائيلي ولا تهمنا من قريب أو بعيد.

أما الجانب الفلسطيني فيحفل قرار الإخلاء بآثار هامة يقف على رأسها موضوع الأسرى وبأمور أخرى كثيرة وبمسؤوليات عديدة وبحقوق مالية مسلوقة وتصرفات واستغلال مياه وآبار وبنية وكهرباء وبحر وجو ومعابر وحدود واتصالات سلكية ولاسلكية وأمن وإجرام وعقارات وموجودات وتأشيرات وجمارك وبضائع ومراجعات قضائية

وعمل وعمال وإستيراد وتصدير وقضايا نقدية ومالية وبنكية وتأمين وصناعة ونفط وزراعة ومعاهدات واتفاقيات وغير ذلك من الأمور المشتركة والمتصلة. وتبدو هذه الأمور في زحمة شديدة وفي تسابق وكأنها واقفة في قائمة الإنتظار تنتظر السماح لها بالمرور والتفعيل وليس لها من رافد سوى القانون الدولي الذي لطالما نبذته سلطات الاحتلال وتجاوزته ورمت به جانبا.

وكما بينت سابقاً فإن الآثار ستكون واضحة وأكبر وأهم وأخطر في قطاع غزة منها في مدينة جنين. فستبقى مدينة جنين تحت زمام السلطة الإسرائيلية وسيطرتها ولن يكون لها معابر أو حدود ولن تمارس سيادتها بل تبقى معلقة كبقية مناطق الضفة الغربية يسري عليها ما يسرى على المناطق الفلسطينية الأخرى من قيود ويطبق عليها القانون الفلسطيني في حدود ما يطبق في الضفة الغربية ولا أخال الإسرائيليين متخلين عن قضية الأمن. كل ما في الأمر أنهم أخلوا مستوطنات ليس إلا. ولا أعلم إن كانت السلطات الإسرائيلية ستعيد الأراضي التي إستملكها أو صادرتها من المواطنين الفلسطينيين للاستيطان وليس واضحاً أن الحكومة الإسرائيلية أعدت خطاً من أجل تلك المنطقة فالقضية ليست انسحاباً من أرض فلسطينية بل إخلاء مستوطنات وأراضيها وتقريغ محتوياتها ونقل سكانها.

أما في قطاع غزة فالأمر أكثر تعقيداً وأكثر خطورة إذ ستسحب القوات الإسرائيلية من قطاع غزة أو هكذا يبدو على الأقل لأن مستوطناتها قد خرجوا من قطاع غزة وبالتالي لم يعودوا بحاجة إلى بقائهم الدائم في قطاع غزة. وهل ستبقى اتفاقيات أوسلو معمولاً بها

جزئياً أم ستنتهي وحينها تحتاج السلطة إلى اتفاقيات جديدة أو ترتيبات جديدة مع الجانب الإسرائيلي رغم الزعم الإسرائيلي ببقاء الترتيبات السابقة والموجودة فعليا.

قضية الأسرى

تنص المادة 118 من الاتفاقية الثالثة الخاصة بأسرى الحرب على أن "يفرج عن أسرى الحرب ويعادون إلى أوطانهم دون تأخير عند وقف الأعمال العدائية الفعلية. وفي حالة عدم وجود نصوص تقضي بما سبق في أي اتفاق مبرم بين أطراف النزاع بخصوص وقف الأعمال العدائية، أو إذا لم يكن هناك مثل هذا الاتفاق، يتعين على كل دولة من الدول الحائزة أن تضع بنفسها وأن تنفذ دون تأخير، مشروع إعادة للوطن يتمشى مع المبدأ السابق"، هذا فضلاً عن الالتزام القاضي بإعادة الجرحى والمرضى من أسرى الحرب وبخاصة الذين يعانون أمراضاً خطيرة أو خبيثة أو لا يرجى شفاؤهم كما أوردته المواد 109 و110 من الاتفاقية الثالثة.

وفي رأيي أن إسرائيل قررت أن تطلق على عملها اسم إخلاء مستوطنات وليس انسحاباً حتى لا تتعرض لمسؤولية قانونية في هذا المجال وحتى لا تطالب بتنفيذ ما ورد من أحكام بخصوص أسرى الحرب في الاتفاقية الثالثة.

هذا فضلاً عن أن إسرائيل رفضت إعطاء هذا الوصف للمقاتلين الفلسطينيين منذ بداية الاحتلال حتى لا تنتهك بالقانون الدولي الإنساني ورغم ذلك فيجب المطالبة بهذا الأمر وبوضعه على رأس الأولوية. ويجب في هذا المقام مطالبة الصليب الأحمر الدولي بتحمل مسؤولياته

بأن يتحرك ويطالب الحكومة الإسرائيلية بالإفراج عن الأسرى الفلسطينيين وبخاصة الذين هم من قطاع غزة وبغض النظر عن التصنيف الإسرائيلي التحكيمي والاستبدادي والذي لا أساس له من القانون الدولي والمتعلق بالدم على اليدين.

قضية الأراضي

ستثار هذه القضية بشكل أكيد وستكون محور نزاعات وإشكالات وبخاصة من القوى المختلفة التي لها صولة وجولة. وهذا الأمر له وجهان:

الأول: يتعلق بإيجارات وضرر وحرمان منافع للفلسطينيين الملاك العقاريين.

والثاني: يتعلق بأملاك الدولة التي يجب أن تمثلها السلطة الفلسطينية. ويجب أن لا يستهان بهذا الأمر بل مطالبة المسؤولين الإسرائيليين وإقامة الدعاوى عليهم وملاحقتهم قضائياً سواء على الصعيد الفردي أو السلطوي. ولا بأس أن تعطي السلطة الفلسطينية جزءاً من الأتعاب القانونية أو تقوم هي بالمفاوضة باسم المالكين وتستوفي حقوقهم. وكم كان مفيداً لو شكل القانون الجديد صفات أعضاء اللجنة الفرعية التي سوف تبت في طلبات من يدعي حقا في العقارات وأن لا يتركها مطلقة لتقدير مجلس الوزراء دونما ضوابط ومحددات. ولماذا الاستعجال الشديد بالطلب من اللجنة الفرعية إصدار قرارها في مدة لا تتجاوز أسبوعاً من تاريخ تقديم الطلب وهل يعقل هذا الأمر المنافي لأبسط قواعد العدالة والإجراءات السلمية. ويبدو أن المشروع الفلسطيني يتخيل أو يتوهم أننا نعيش في بلاد الأمن والاستقرار وأن كل شيء مهياً للمواطن وما عليه سوى الاعتراض، ولا يعلمون أن الدنيا عندنا قد تقفل أبوابها وتتغلق جنباتها ولا تفتح إلا بعد أسبوع.

وكم كنت راعباً في أن يقوم المشرع الفلسطيني بتحديد المدة التي ستقرر قبول الدعاوى العقارية وفقاً للقانون الجديد الفلسطيني وأن لا يتركها مفتوحة دونما تحديد حتى تستقر المراكز القانونية.

كما أن الفصل في هذه القضايا خلال خمسة عشرة يوماً أمر يخالف العدالة. ولا يعقل أن عقارا استقر بيد المستوطنين أو الحكومة الإسرائيلية لعشرات السنين تقرر السلطة بشأنه وموضوعه وكل ما يتصل به خلال خمسة عشر يوماً، هذا أمر يدعو للسخرى والظلم. وأن يحرم المعارض من حقوق الطعن حيث جعل المشرع الفلسطيني أحكام قاضي الصلح قطعية فتلك آفة أخرى، ولا يملك المشرع الفلسطيني أن يسلب المواطن حقه في الطعن في الأحكام بل إن ذلك يجعل القانون غير دستوري، وهل تخيل المشرع الفلسطيني عدد الاعتراضات التي سببت فيها قاضي الصلح خلال خمسة عشر يوماً والتي قد تبلغ العشرات أو المئات وأي عدالة ترجى من وراء هذا الاستعجال. لو ترك المشرع الفلسطيني الأمر للقواعد العامة المقررة في قانون الأراضي والمجال والإجراءات المدنية والتجارية لكان ذلك أفضل بكثير من هذا الحشو الذي لا طائل تحته ويجب أن يذكر المشرع الفلسطيني أن المحاكم لا تصنع حقاً ولكنها تكشف عن حق فهي ليست خالقة للحقوق بل كاشفة عنها. ونصح المشرع باستعمال كلمات محددة وأن لا تكون ألفاظه عائمة غائمة مرنة بدون معنى مثل "على وجه السرعة" الواردة في المادة 9. والحقيقة أن القانون به ثغرات كثيرة وسيخلق قضايا تنازع قوانين عديدة مع قوانين أخرى لا مجال للحديث عنها وتركها لزميلي وخاصة قضية البطلان (م 11) والسمسة (م 15) ولا أفهم العلة ولا الفلسفة من وراء وضعهما في مشروع القانون المقترح.

الاتفاقات المعقودة بين الجانبين

يثور السؤال عن الاتفاقيات المعقودة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي. وهل ستتأثر هذه الاتفاقيات بالوضع الجديد أو أن الحال يبقى على ما هو عليه وكان شيئاً لم يتغير ويبدو أن الإسرائيليين رغبوا في بقاء الشيء على حاله وقد احتوى قرارهم الوزاري على تصور يقضي باستمرار الوضع القديم من حيث المياه والكهرباء والصرف الصحي والاتصالات والمجال الكهرومغناطيسي ودخول وخروج البضائع والنظام المالي والضرائب والجمارك والبريد والاتصالات ودخول العمال والمعابر والسفر وما إلى ذلك.

وإذا كان هذا الطرح لا بديل عنه في الضفة الغربية نظراً لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي وسيطرته على مقاليد الأمور، وبالتالي ملزماً إلا أنه سيختلف تماماً عن الوضع في قطاع غزة إذا ما تم الانسحاب الإسرائيلي للقوات المحتلة وانتهى الاحتلال وقامت الدولة الفلسطينية. حينها، ما الذي يمنع الدولة الفلسطينية ذات السيادة من أن تقرر من أين تأتي بالكهرباء ولماذا لا تأتي بها من مصر ذات التكلفة الأقل؟ وكيف سنقرر في المياه والآبار والصرف الصحي. وهل ستأخذ موافقة الجانب الإسرائيلي في كل قضية وهي الدولة السيدة؟ ما الذي يمنع الدولة الفلسطينية من أن توسع مجالها الكهرومغناطيسي؟ ما الذي يمنع الدولة الفلسطينية من زيادة الرسوم أو إلغائها أو تقليلها أو دعم التصدير أو تقليل الاستيراد أو تقليل الضريبة المضافة أو إصدار عملة فلسطينية أو استعمال نظام مالي جديد أو السماح للفلسطينيين الراغبين بالعودة بالرجوع إلى قطاع غزة على كثافته وغير ذلك كثير من الأمور والإجراءات. ما الذي يمنع الدولة الفلسطينية الفتيه من اتخاذ إجراءات صارمة ضد منتهكي البيئة الفلسطينية سواء أكانوا

فلسطينيين أم إسرائيليين؟ هل ستقوم الدولة الفلسطينية بتطبيق قاعدة إقليمية القوانين ومحاكمة الإسرائيليين والشركات الإسرائيلية والمستوطنين؟

إذا كنا نتحدث عن انسحاب إسرائيل بالمعنى الكامل والشامل فالأمر يبدو مشرقاً في قطاع غزة، أما إذا كان الأمر لا يعدو سوى إعادة انتشار للقوات الإسرائيلية وبقاء السيطرة الإسرائيلية على الجو والبحر والميناء والمعابر والطرق في قطاع غزة وبقاء الأمور على ما هي عليه بخاصة الخدمات، فالأمر يبدو سوداويًا وهو ضحك على الذقون وعلى المجتمع الدولي وتأجيل لبحث القضايا الأساسية والملحة ولعب بالألفاظ وبقاء الشيء على حاله.

خاتمة

قديمًا قالوا الأمور بمقاصدها ومعانيها وليس بألفاظها ومبانيها، وهذه القاعدة الشرعية الإسلامية لا تنطبق تمامًا على الوضع الحالي لقرار الحكومة الإسرائيلية القاضي بإخلاء قطاع غزة من تواجد قوات الأمن الدائم ومستوطناتها، وإخلاء شمال الضفة الغربية ومستوطناتها الأربع من تواجد قوات الأمن الدائم.

صحيح أن هذه هي المرة الأولى التي يتم فيها إخلاء مستوطنات إسرائيلية بعد إخلاء مستوطنة ياميت من صحراء سيناء، وصحيح أن هذا الإخلاء المتوقع سيثير آثار حادة من الخلافات بين الإسرائيليين، وصحيح أن النظرية الصهيونية في تراجع بسبب هذا الإخلاء. إلا أن الحقيقة العارية تبقى في أن هذا القرار هو أحادي وأنه ليس اتفاقًا ثنائيًا ملزمًا، بل تستطيع إسرائيل أن تعود عنه إذا رغبت.

القرار الإسرائيلي ينضح غموضًا في قانونيته وبخاصة بشأن قطاع غزة بينما هو واضح تمامًا في شمال الضفة الغربية. ففي الأخيرة لا تغير على الوضع القانوني للضفة وعلى مناطق المستوطنات ولكن التغيير القانوني يلمس فقط الأموال غير المنقولة التي كانت المستوطنات الأربع تقام عليها وبالتالي لأصحاب هذه الأراضي الحق في استرجاعها والمطالبة بما عليها وأجر المثل عنها وما أصاب المالك من ضرر وخسارة وما فاتته من ربح نتيجة للاستيطان عليها.

أما الإخلاء لقطاع غزة ومستوطناتها ومستوطنيتها فهو يشكل أمرا هاما وحيويا يجب تطويره حتى يشكل انسحابا تاما للقوات الإسرائيلية من قطاع غزة, رغم أن الإسرائيليين يلمحون إلى بقاء الشيء على حاله وأن الأمر لا يعدو سوى إعادة انتشار للقوات الإسرائيلية, وهذا التطوير يؤدي إلى إنهاء للاحتلال الإسرائيلي وبخاصة إذا بدت معالم السيادة الفلسطينية تمارس بوضوح في قطاع غزة كالمعابر والميناء والجو والبحر والمطار. وبالتالي للدولة الفلسطينية المستقلة قانونا وعملا وممارستها للسيادة الفلسطينية كاملة في المجتمع الدولي .

أما إذا كان قرار الإخلاء خاليا من أي مضمون سوى إخلاء المستوطنين والمستوطنات مع إحتفاظ إسرائيل بحق إصدار القرارات الهامة والسيادية بشأن أمور قطاع غزة كالمعابر والمطار والميناء والمياه الإقليمية فالأمر لا يعدو انتشار للقوات الإسرائيلية وبالتالي لا ينهي الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة ويبقى الوضع على ما هو عليه والأمر بخواتمها.

لا يكفي أن نتلقى الأمور ساكنين مسالمين كأنها قدر مكتوب لا يغير بل يجب العمل على تطويع قرار الإخلاء إلى قرار انسحاب للقوات الإسرائيلية من قطاع غزة وبالتالي إنهاء للاحتلال الإسرائيلي وإقامة الدولة الفلسطينية حتى لو كانت مقيدة السيادة في بعض الأمور .

صحيح أن الحرب محظورة, وأن الشعوب هي صاحبة السيادة, وأن المحتل لا يملك ذروة واحدة من ذرات السيادة, وأن العدوان ليس له ثمار مشروعة وأن الضم باطل ولاغ وأن القوة العسكرية لا تكسب حقا ولا إقليما. إلا أن الاحتلال الإسرائيلي هو أكثر الاحتلالات طولا وأكثرها ثراء عبر استنزاف قدرات الشعب الفلسطيني واستغلاله, لذا يجب خلعه وإزالته حيثما أمكن وتطوير الوسائل لذلك .

